



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغفلة



الرأيا
عليكم يا صابغين

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir



تَجْوِيزٌ
مَسَائِدُ جَابِلِيَّةٌ

بِعِزَّةِ الْكَلِيفِ
السَّيِّدِ عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ
وَمُنْزَلِ سَنَةِ ١٢٧٧ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اجوبه مسائل جارالله

كاتب:

عبدالحسين شرف الدين

نشرت في الطباعة:

مجمع جهاني اهل بيت (عليهم السلام)

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٧	اجوبه مسائل جارالله
٧	اشاره
٧	الخطبه
١٢	كتب الشيعة تكفر عامه الصحابه كافه إلى آخر هذيانه في عدوانه
١٧	للشيعة في تكفير الاول والثاني صراحه شديده و مجازفات طاغيه
١٧	زعم أن لهم في لعنهما عبارات ثقيله شنيعه، إلى آخر عدوانه
٢٣	نسب إلى الشيعة القول بتحريف القرآن باسقاط كلمات وآيات الخ
٢٨	زعم ان الشيعة ترى حكومات الدول الاسلاميه وقضاتها وكل علمائها طواغيت، إلى آخر كلامه
٢٩	صرحت كتب الشيعة ان كل الفرق الاسلاميه كلها كافره ملعونه خالده في النار إلا الشيعة الخ
٣٧	تتعلق بالجهاد
٤٠	تتعلق بحديث أئمه العامه و حاله عند أئمتنا
٤٣	تتعلق بتنزيل بعض الآيات و تأويلها
٤٤	في التقيه
٥٠	في كتب الشيعة ان عليا امير المؤمنين طلق فلانه ثم نقل خبرين آخرين من هذا القبيل
٥٠	تتعلق بعول الفرائض
٥٥	تتعلق في البداء والمتعه والبراءه والمسح على الخفين فهنا اربعة مباحث
٥٧	فلسفه اشترعها دستورا مكرما! لتوحيد كلمه الاسلام اليوم
٥٧	فيمن يدين بولايه الجور، و فيمن يدين بولايه العدل
٥٨	تتعلق بالنسيء
٦١	تتعلق في حج النبي
٦١	تتعلق بموسم الحج في السنه التاسعه للهجره
٦٢	تتعلق بحفظ القرآن العظيم وقراءته
٦٤	خاتمه

۷۲ پاورقی

۸۷ تعریف مرکز

سرشناسه : شرف الدين، عبدالحسين، ١٩٥٨ - ١٨٧٣، شارح

عنوان و نام پديدآور : اجوبه مسائل جارالله/ عبدالحسين شرف الدين الموسوي؛ تحقيق عبدالزهرآ الياسري

مشخصات نشر : قم: المجمع العالمى لاهل البيت(ع): رابطه الثقافه و العلاقات الاسلاميه، ١٤١٦ق. = ١٩٩٥م. = [١٣٧٤].

مشخصات ظاهري : [١٣٠] ص

فروست : (المجمع العالمى لاهل البيت ٣١)

يادداشت : كتاب حاضر شرح "الوشيعه فى نقد عقائد الشيعه" جارالله موسى است

يادداشت : كتابنامه به صورت زيرنويس

عنوان ديگر : الوشيعه فى نقد عقائد الشيعه. شرح

موضوع : جارالله، موسى، ١٩٤٩ - ١٨٧٨. الوشيعه فى نقد عقائد الشيعه -- نقد و تفسير

موضوع : شيعه -- دفاعيه ها و رديه ها

شناسه افزوده : جارالله، موسى، ١٩٤٩ - ١٨٧٨. الوشيعه فى نقد عقائد الشيعه. شرح

شناسه افزوده : ياسري، عبدالزهرآ، مصحح

شناسه افزوده : مجمع جهانى اهل بيت(ع)

شناسه افزوده : سازمان فرهنگ و ارتباطات اسلامى

رده بندي كنگره : BP٢١٢/٥ / ج ٢ و ١٥٠٢١٥٢ ١٣٧٤

رده بندي ديويى : ٢٩٧/٤١٧

شماره كتابشناسى ملي : م ٣٧٩-٧٦

بسم الله الرحمن الرحيم وكفى بها جواباً عن مسائل موسى جارالله، ورداً على كل مشاغب الحمد لله على هدايته لدينه، والتوفيق لما دعا إليه من سبيله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم عبده ورسوله جاء بالحق من عنده وصدق المرسلين. وبعد فقد وردت على مسائل موسى جارالله كما رُفعت إلى غيرى من علماء الإماميه بواسطه جمعيه الرابطه العلميه الأديبه النجفيه أعزها الله تعالى مؤرخه فى ٢١ ذى القعدة سنه ١٣٥٣ ووردت على من طريق آخر أيضاً. فما وقفت عليها حتى أوجست من مغازيها خيفه على الوحده الإسلاميه أن تنفصم عروتها، وتتفرق جماعتها، إذ وجدت فيها من نبش الدفائن وإثاره الضغائن ما يشق عصا المسلمين ويمزقهم تمزيقاً،]

صفحة ٥] والدور عصيب، والظروف حرجه، لا- تسع النقض والإبرام ولا المشادّه والمنافته، فضلاً عن هذه المحاربه، التي ليس بعدها مصاحبه. وكان الواجب ترك هذه الغارات، ولا سيما بعد أن تركتنا فرائس الحشرات، فحتى مَ هذا الارجاف؟ وفيم هذا الاجحاف؟ أليس الله عز وجل وحده لا- شريك له ربنا جميعاً؟ والاسلام ديننا؟ والقرآن الحكيم كتابنا؟ وسيد النبيين وخاتم المرسلين محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وسلّم نبينا؟ وقوله وفعله وتقريره سنتنا؟ والكعبه مطافنا وقبلتنا؟ والصلوات الخمس، وصيام الشهر، والزكاه الواجبه، وحج البيت فرائضنا؟ والحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرماه، والحق ما حقّاه، والباطل ما أبطله، وأولياء الله ورسوله أولياؤنا وأعداء الله ورسوله أعداؤنا، وأن الساعه آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور (ليجزى الذين أساءوا بما علموا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى) أليس الشيعيون والسنيون شرعاً فى هذا كله سواءاً؟ (كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) [صفحة ٦] والنزاع بينهما فى جميع المسائل الخلافية صغروى فى الحقيقه ولا نزاع بينهما فى الكبرى عند أهل النظر أبداً، الا تراهما إذا تنازعا فى وجوب شىء أو حرمة، أو فى استحبابه أو فى كراهته أو فى إباحته، أو تنازعا فى صحته وبطلانه، أو فى جزئيه أو فى شرطيه أو فى مانعيته، أو فى غير ذلك، كما لو تنازعا فى عداله شخص أو فسقه أو إيمانه أو نفاقه أو وجوب موالاته أو وجوب معاداته، فإنما يتنازعان فى ثبوت ذلك بالأدله الشرعيه، وعدم ثبوته فيذهب كل منهما إلى ما تقتضيه الأدله الاسلاميه، ولو علموا بأجمعهم ثبوت الشىء فى دين الاسلام، أو

علموا جميعاً عدم ثبوته في الدين الاسلامي، أو شك الجميع في ذلك لم يتنازعا ولم يختلف فيه منهم شخصان [١] وقد أخرج البخاري في صحيحه [٢] عن كل من أبي سلمه [صفحة ٧] وأبي هريره وعمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر، اهـ. ولذا قال العلامة الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي المعاصر في رسالته _ الجرح والتعديل _ بعد ذكر الشيعة واحتجاج مسلم بهم في صحيحه ما هذا لفظه: لأن مجتهدى كل فرقه من فرق الاسلام مأجورون أصابوا أم أخطأوا بنص الحديث النبوى اهـ. وقال الشيخ رشيد رضا _ فى ص ٤٤ من المجلد ١٧ من مناره _: إن من أعظم ما بليت به الفرق الاسلاميه رمى بعضها بعضهم بالفسق والكفر مع أن قصد كل الوصول إلى الحق بما بذلوا جهدهم لتأييده واعتقاده والدعوه اليه، فالمجتهد وإن أخطأ معذور _ وقد اطال فى اثبات ذلك حتى بلغ ص ٥٠ _ وقال ابن حزم حيث تلکم فيمن يكفر ولا _ يكفر فى ص ٢٤٧ من الجزء الثالث من كتابه _ الفصل فى الملل والنحل _ ما هذا نصه: وذهبت طائفه إلى أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله فى اعتقاده أو فتياً وإن كل من اجتهد [صفحة ٨] فى شىء من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال ان أصاب فأجران وإن أخطأ فأجر واحد (قال): هذا قول ابن أبى ليلى وأبى حنيفه والشافعى وسفيان الثورى وداود بن على وهو قول كل من عرفنا له قولاً فى هذه المسأله من الصحابه

لا- نعلم منهم خلافاً في ذلك أصلاً إلى آخر كلامه. والذين صرّحوا بهذا ونحوه من أعلام الأئمة كثيرون فلاوجه إذن لهذا المشاغبات والله عز وجل يقول: (إنما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون) ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ذمه المسلمين واحده يسعى بها ادناهم. وهم يد على سواهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. كنت أرى أن الاختصار على هذا المقدار في جواب مسائل موسى جار الله أولى من الاستقصاء في ردها، والامعان في مناقشته عليها، فإن هذا أقرب إلى السلام، وأبقى للوثام ولكنني رأيت يلىح في تفصيل الجواب، حتى طرق في ذلك كل باب [٣] فلم يبق بُد من إجابته، ولا سيما بعد أن كلفني [صفحة ٩] بها من لا تسعني مخالفتهم من الأجلاء وأفاضل العلماء، وقد رأيت أن أضرب صفحاً عن كلماته الجارحه، ولا اناقشه بشيء من مجازفاته الفاضحه، وما أولانا بالاعراض عن نحو قوله: إن جميع كتب الشيعة اجمعت على امور لا- تحتملها الأئمة واتفقت على أشياء كثيرة لا- ترتضيها الأئمة، وقوله إنها جازفت في مسائل منكره مستبعده ما كان ينبغي وجودها في كتب الشيعة، إلى آخر ما جازف به من الأقاويل، التي لا يمكن أن يقوم عليها دليل، ونحن لا نأبه بما لا دليل عليه، وما أشد تهافته في الغرور إذ يقول: أما الامور التي أعيدّها منكره لا تحتملها الأئمة، ولا ترتضيها الأئمة فهي مسائل عديدة، ثم استرسل في غروره فجاء بعشرين مسأله رغب في الجواب عنها فبلغ الغايه في ذلك، وأنا أذكرها في هذه العجالة مع ما لدى من الجواب عنها مسأله مسأله، ومن الله استمد الهدايه إلى الصواب، ويايه أرجو حسن

المآب، واليه ارغب أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وان يهديني فيه الصراط المستقيم صراط [صفحہ ۱۰] الذين انعم الله عليهم (غير المغضوب عليهم ولا الظالين).

كتب الشيعة تكفر عامه الصحابه كافه إلى آخر هذيانه فى عدوانه

قال: كُتِبُ الشيعة تكفير عامه الصحابه كافه إلى آخر هذيانه فى عدوانه. فأقول: نعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ومن كل معتد أثيم، ونبرأ اليه تعالى من تكفير المؤمنين؛ والسلف الصالح من المسلمين. لعل رأى فى كتب الشيعة سنناً لم يفقهها، وحديثاً متشابهاً لم يعرف مرماه؛ فاضطره الجهل إلى هذا الارجاف وما أظن الذى رآه فى جميع كتب الشيعة من تلك السنن إلا دون ما هو فى صحيح البخارى وحده منها، فلم يصم أهل السنه كتب الشيعة بهذا دون الصحاح الستة وغيرها؟ ولم لم يتعدروا عن كتبنا بما اعتذروا به عن كتبهم؟ فإن الاشكال واحد، والجواب هو الجواب. واليك ما أخرجه البخارى فى باب الحوض وهو آخر كتاب الرقاق ص ۹۴ من الجزء الرابع من صحيحه بالاسناد إلى أبى هريره عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: بينا انا قائم فإذا زمره حتى إذا [صفحہ ۱۱] عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم، قال: هلم [۴] قلت: اين؟ قال: إلى النار والله، قلت وما شأنهم، قال: انهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى، ثم إذا زمره حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم، قال: هلم، قلت: اين؟ قال: إلى النار والله، قلت: وما شأنهم؟ قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى؛ فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم [۵] واخرج فى آخر الباب المذكور عن أسماء بنت أبى بكر، قالت: قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: أنى على الحوض حتى أنظر من

يرد عليّ منكم، وسيؤخذ ناس دوني، فأقول: يا رب مني ومن أمتي؟ فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك؟ والله ما برحوا يرجعون عليّ أعقابهم، فكان ابن أبي مليكة يقول: اللهم أنا نعوذ بك أن نرجع عليّ أعقابنا أو نفتن عن ديننا. وأخرج في الباب المذكور أيضاً عن ابن المسيب انه كان [صفحة ١٢] يحدث عن اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أن النبي قال: يرد عليّ الحوض رجال من أصحابي فيحلاءون عنه فأقول: يا رب اصحابي، فيقول: انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، انهم ارتدوا عليّ أدبارهم القهقري. وأخرج في الباب المذكور عن سهل بن سعد، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم: إني فرطكم عليّ الحوض، من مر عليّ شرب، ومن شرب لم يظمأ أبداً، ليردن عليّ اقوام اعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم، قال أبو حازم: فسمعني النعمان بن ابي عياش، فقال: هكذا سمعت من سهل؟ فقلت: نعم فقال: اشهد عليّ أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها، فأقول: انهم مني، فيقال: انك لا تدري ما أحدثوا بعدك؟ فأقول: سحفاً سحفاً لمن غير بعدى [٦]. وأخرج في الباب المذكور أيضاً عن أبي هريره أنه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم قال: يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلاءون عليّ الحوض، فأقول: يا رب [صفحة ١٣] اصحابي، فيقول: انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا عليّ ادبارهم القهقري. وأخرج في أول الباب المذكور عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم قال: أنا فرطكم عليّ الحوض، وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني، فأقول: يا رب أصحابي فيقال: انك لا تدري ما

أحدثوا بعدك، قال البخارى: تابعه عاصم عن ابى وائل وقال حصين: عن أبى وائل عن حذيفه عن النبى (صلى الله عليه وآله وسلم) واخرج أيضاً فى باب غزوه الحديبيه ص ٣٠ من الجزء الثالث من صحيحه عن العلاء بن المسيب عن أبيه، قال: لقيت البراء بن عازب، فقلت له: طوبى لك صحبت النبى صلى الله عليه وآله وسلم وباعته تحت الشجره، فقال: يا ابن اخى انك لا تدري ما أحدثنا بعده. واخرج أيضاً فى اول باب قوله تعالى (واتخذ الله ابراهيم خليلاً) من كتاب بدء الخلق ص ١٥٤ من جزئه الثانى، عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من حديث: وان اناساً من أصحابى يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابى أصحابى فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم الحديث. [صفحه ١٤] هذا بعض ما وجدناه فى صحيح البخارى. اما ماهو من هذا القبيل فى بقيه الصحاح وسائر السنن فكثير وكثير جداً، ومن تتبعه وجدته لا يقل عما هو فى حديث الشيعة، وحسبك ما أخرجه الامام احمد من حديث ابى الطفيل فى آخر الجزء الخامس من مسنده فليراجعه كل مناصب للشيعة، وليت موسى جارالله تدبر القرآن العظيم ليعلم ان كتب الشيعة التى انتقدها إنما تستقى من سائغ فرائده، ولا تستضىء إلا بمصباح مشكاته (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفئن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً) (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) نعوذ بالله من الجهل والغرور. (فصل) (رأى الشيعة فى الصحابه اوسط الآراء) إن من وقف على رأينا فى الصحابه علم انه اوسط الآراء إذ لم نفرط فيه

تفريط الغلاة الذين كفروهم جميعاً، ولا افرطنا افراط الجمهور الذين وثقوهم اجمعين، فإن الكامليه ومن كان [صفحه ١٥] فى الغلو على شاكلتهم، قالوا: بكفر الصحابه كافه، وقال أهل السنه: بعداله كل فرد سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم أورآه من المسلمين مطلقاً، واحتجوا بحديث كل من دب أو درج منهم اجمعين اکتعين ابصعين، أما نحن فإن الصحبه بمجردھا وان كانت عندنا فضيله جليله؛ لكنها _ بما هي ومن حيث هي _ غير عاصمه، فالصحابه كغيرهم من الرجال فيهم العدول، وهم عظماءوهم وعلماءوهم، وأولياء هؤلاء وفيهم البغاه؛ وفيهم أهل الجرائم من المنافقين، وفيهم مجهول الحال، فنحن نحتج بعدولهم ونتولاهم فى الدنيا والآخره، اما البغاه على الوصى، وأخى النبى، وسائر أهل الجرائم والعظائم كابن هند، وابن النابغه، وابن الزرقاء [٧] وابن عقبه، وابن ارطاه، وامثالهم فلا- كرامه لهم، ولا- وزن لحديثهم، ومجهول الحال نتوقف فيه حتى نتبين أمره، هذا رأينا فى حمله الحديث من [صفحه ١٦] الصحابه وغيرهم، والكتاب والسنه بينتنا على هذا الرأى؛ كما هو مفصل فى مظانه من اصول الفقه، لكن الجمهور بالغوا فى تقدیس كل من يسمونه صحابياً حتى خرجوا عن الاعتدال فاحتجوا بالغث منهم والسمين واقتدوا بكل مسلم سمع النبى أو رآه صلى الله عليه وآله وسلم اقتداء اعمى، وانكروا على من يخلفهم فى هذا الغلو، وخرجوا فى الانكار على كل حد من الحدود، وما أشد انكارهم علينا حين يروننا نرد حديث كثير من الصحابه مصرحين بجرحهم أو بكونهم مجهولى الحال، عملاً- بالواجب الشرعى فى تمحيص الحقائق الدينيه، والبحث عن الصحيح من الآثار النبويه، وبهذا ظنوا بنا الظنونا، فاتهمونا بما اتهموتا، رجماً بالغيب؛ وتهافتنا على الجهل، ولو ثابت اليهم احلامهم،

ورجعوا إلى قواعد العلم، لعلوا ان اصاله العداله فى الصحابه مما لا دليل عليه، ولو تدبروا القرآن الحكيم لوجدوه مشحونا بذكر المنافقين منهم، وحسبك من سورة، التوبه، والاحزاب، وإذا جاءك المنافقون، ويكفيك من آياته المحكمه (الاعراب اشد كفرًا ونفاقا وأجدر ان لا يعلموا حدود ما أنزل الله على [صفحه ١٧] رسوله) (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم [٨] نحن نعلمهم) (لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الامور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون) (وهموا بما لم ينالوا وما نعموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله) فليتنى أدري أين ذهب المنافقون بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد كانوا جرعه الغصص مده حياه، حتى دحرجوا الدباب [٩]. [صفحه ١٨] وصدوه عن الكتاب، وقد تعلمون أنه صلى الله عليه وآله وسلم خرج إلى أحد بألف من أصحابه فرجع منهم قبل الوصول ثلاث مئه من المنافقين [١٠] وربما بقى معه منافقون لم يرجعوا خوف الشهره أو رغبه بالدفاع عن أحساب قومهم، ولو لم كن فى الألف إلا ثلاث مئه منافق، لكفى دليلا على أن النفاق كان زمن الوحي فاشياً، فكيف ينقطع بمجرد انقطاع الوحي ولحوق النبى صلى الله عليه وآله وسلم بالرفيق الاعلى؟ فهل كانت حياته سبباً فى نفاق المنافقين؟ او موته سبباً فى إيمانهم وعدالتهم وصيرورتهم أفضل الخلق بعد الانبياء وكيف انقلبت حقائقهم بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم فأصبحوا _ بعد ذلك النفاق _ بمثابه من الفضل لا يقدر فيها شىء مما ارتكبه من الجرائم والعظائم، وما المقتضى للالتزام بهذه المكابرات؟ التى تنفر منها الاسماع والأبصار والأفئده؟ وما الدليل على هذه الدعاوى من كتاب

أو سنه أو اجماع أو قياس؟ وما ضرنا لو صدعنا بحقيقه اولئك المنافقين، فإن الامه فى غنى عنم بالمؤمنين المستقيمين من الصحابه، وهم أهل السوابق والمناقب، وفيهم الأكثرية [صفحة ١٩] الساحقه، ولا سيما علماؤهم وعظماؤهم حمله الآثار النبويه، وسدنه الأحكام الالهيه (وأولئك لهم الخيرات وألئك هم المفلحون أعد الله لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدین فيها ذلك الفوز العظيم) وهم فى غنى عن مدحه المادحين بمدحه الله تعالى، وثناؤه عليهم فى الذكر الحكيم، وحسبهم تأييد الدين، ونشر الدعوه إلى الحق المبين. على أنا نتولى من الصحابه كل من اضطر إلى الحياد _ فى ظاهر الحال _ عن الوصى؛ أو النجأ إلى مسايه أهل السلطه بقصد الاحتياط على الدين، والاحتفاظ بشوكة المسلمين، وهم السواد الاعظم من الصحابه رضى الله عنهم اجمعين فإن موده هؤلاء لازمه والدعاء لهم فريضه (ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنو ربنا انك رؤوف رحيم).

للشيعه فى تكفير الاول والثانى صراحه شديده و مجازفات طاغيه

قال: وللشيعه فى تكفير الاول والثانى صراحه شديده ومجازفات طاغيه، إلى آخر ارجافه.

زعم أن لهم فى لعنهما عبارات ثقيه شنيعه، إلى آخر عدوانه

زعم أن لهم فى لعنهما عبارات ثقيه شنيعه، إلى آخر عدوانه. فأقول: ليس هذا الرجل أول من رمى الشيعة بهاتين المسألتين، ولا نحن أول من ناقش فى ذلك، وقد أكل الدهر على هذه الامور وشرب، فالتحريش بمثل هذه المسائل ليس إلا إيقاظاً للفتنه الراقده، وإيقاداً للحرب الخامده، (وتفريقاً بين المؤمنين، وارصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل، وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون) وأى فائده للأمه فى هذا البوق يجأر فيه المرجف بأنكر الاصوات؟ وأى عائده من هذا الطنبور ونغمه المزعج، وقد تقطعت أوتاره بتقادم عهده؟ وطول ما وقعت عليه اجيال المرجفين، وقد كان لبنى أبى سفيان وبنى مروان وأولياهم قدم فى هذه الدعايه وهم أهل السطوه، وأهل الحول والقوه، وأهل الطول والثروه، وأهل المكر والنكره، وأهل الخداع والحيله، وقد سخرُوا كل ما ليدهم فى تعريض هذه المسائل وتطويلها (فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين) والشيعه كانوا حيال ذلك كالجبل الأشم لا يحفل بالعواصف، ولا يابه بالقواصف، هذا والعصر مظلم، والحياه مهدده، أما اليوم فنور وحرية يأبيان ذلك كل الالباء، وما على الشيعة لو جابهت النواصب بالحقيقه الناصعه، وأدلتها القاطعه، ولعل النواصب يضطروننا إلى هذا. رأيت الحلم دل على قومى ++ وقد يُجهل الرجل الحليم أستغفر الله، إن المسلمين إلى المسالمة أحوج منهم إلى الملاكمه، وما أغنانا عن استعراض مثل هذه المسائل المثيره عوناً فى المعارك الفكرية التى لا تحمد عقباه، وقد اعذر من أنذر. على أن هاتين المسألتين _ مسألتى التكفير واللعن _ مما لا وزن له عند أهل السنه لو رجعوا إلى اصول مذهبهم الاشعري، لأن الايمان

عندهم عقد بالقلب لا ينافيه شيء مما يلفظه اللسان، حتى شتم الله تعالى ورسوله، كما نص عليه ابن حزم في ص ٢٠٤ من الجزء ٤ من كتابه الفصل حيث نسب إلى إمام أهل السنة أبي الحسن بن اسماعيل الأشعري وأصحابه القول: بأن الإيمان عقد بالقلب، وإن أعلن الفكر [صفحة ٢٢] بلسانه بلا تقيه، وعبد الأوثان، أو لزم اليهوديه أو النصرانيه في دار الاسلام، وعبد الصليب، وأعلن التثليث في دار الاسلام، ومات على ذلك فهو مؤمن كامل الإيمان عند الله ولى الله من أهل الجنة، هذا كلامه بعين لفظه، وقال في اول ص ٢٠٦ من الجزء ٤ من فصله ايضاً: وأما الأشعريه فقالوا: إن شتم من أظهر [١١] الاسلام لله تعالى ورسوله بأفحش ما يكون من الشتم وإعلان التكذيب بهما باللسان بلا تقيه ولا حكاية، والاقرار بأنه يدين بذلك ليس شيء من ذلك كفراً، انتهى بعين لفظه. نقل في الصفحه نفسها عن الأشاعره القول بأن من عرف الحق من اليهود والنصارى المعاصرين لرسول الله فأعتقد بأنه رسول الله حقاً، ثم كتم ذلك وتمادى فى الجحود، واعلان الكفر، فحارب النبى فى خيرها وغيرها فهو مؤمن عند الله، ولى الله تعالى من أهل الجنة [١٢]. [صفحة ٢٣] قلت: ما عسى بعد هذا أن يقول المرجف بالشيعة مع علمه بما انعقدت عليه قلوبهم واعتقدته ضمائرهم، ولهجت به السننهم ونبضت به شرايينهم، فخالط دمهم ومخهم، ونبت عليه لحمهم، واشتد عظمهم ودانت به جوارحهم من الإيمان بالله وحده، والتصديق بما جاءت به رسله، وهبطت به ملائكته ونزلت به كتبه، ولو فرض أن فى الشيعة جماعه يكفرون أو يلعنون الذين ذكرهم هذا المرجف فإنهم انما نزلوا فى ذلك على حكم الادله

الشرعيه، وهبها شبهاً لكنها توجب العذر لمن غلبت عليه، لأنها لا تعدو الكتاب والسنة، وقد أوجبت لهم القطع الجازم لما صاروا إليه، فهم معذورون ومأجورون بحكم ما سمعته [١٣] من النص والفتوى، وقد قال ابن حزم _ في ص ٢٢٧ من الجزء الثالث من الفصل _ ما هذه لفظه: وأما من سب أحداً من الصحابه فان كان جاهلاً فمعذور، وإن [صفحه ٢٤] قامت عليه الحجة فتمادى غير معاند فهو فاسق كمن زنى أو سرق، وإن عاند الله في ذلك ورسوله فهو كافر (قال): وقد قال عمر بحضرة النبي عن حاطب، وحاطب مهاجرى بدرى: دعنى اضرب عنق هذا المنافق. فما كان بتكفيره حاطباً كافراً، بل كان مخطئاً متأولاً. قلت: هذا رأى من لا تزدهفه العاطفه، ولا يستخفه فى هذه المسأله غضب، من كل عالم معتدل لا يؤثر على اتباع الأدله شيئاً، وابن حزم لم يكن من هؤلاء المنصفين، لكن الله عز وجل غالب على أمره، والحق ينطق منصفاً وعينداً. إن أدله العقل والنقل، وشواهد الطبع والوضع لتثبت معذره المتأولين فى هاتين المسألتين وامثالهما كما فصلناه فى فصولنا المهمه [١٤]. [صفحه ٢٥] وهو الذى صرح مجتهدو الامه [١٥] وقد كان الصحابه على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتنازعون ويتشائمون فلم يؤثر عنه فى حقهم شىء سوى الصلح بينهم. وقد تشاتموا مره امامه وتضاربوا بالجرائد والأيدى والنعال [١٦] فأصلح صلى الله عليه وآله وسلم بينهم، وتقاتل الاوس والخزرج على عهده صلى الله عليه وآله وسلم واخذوا السلاح واصطفوا للقتال [١٧] فلم يرو عنه صلى الله عليه وآله وسلم إلا اصلاح ذات البينهم. وتشاتم عمار بن ياسر وخالد بن الوليد بين يديه

صلى الله عليه وآله وسلم فأغلظ عمار لخالده فغضب خالد وقال: يا رسول الله اتدع هذا العبد يشتمني؟ فوالله لولا أنت ما شتمني، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا خالد كف عن عمار، فإنه من يسب [صفحة ٢٦] عماراً يسبه الله، ومن يبغض عماراً يبغضه الله، الحديث [١٨] وشتم رجل أبا بكر، والنبى جالس فجعل النبى صلى الله عليه وآله وسلم يعجب ويتسم، فلما أكثر الشتم رد عليه ابو بكر بعض قوله فغضب النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقام منصرفاً من المجلس، فلحقه أبو بكر فقال: يا رسول الله كان يشتمنى وأنت جالس؟ فلما رددت عليه بعض قوله غضبت وقمت، الحديث [١٩] وليس فيه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فعل مع ذلك الرجل او قال له شيئاً اصلاً. وتصور على مقام ابى بكر أيام خلافته بالشم رجل [صفحة ٢٧] آخر فقال ابو برزه الاسلامى [٢٠]: يا خليفه رسول الله دعنى أضرب عنقه، فقال: اجلس ليس ذلك لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا حكم أبى بكر فيمن واجهه بالسب وتصور على مقامه بالشم، فمن اين نحكم بعده بالتكفير، او نفتى بالتعزير؟؟ واقتدى به فى ذلك عمر بن عبد العزيز إذ كتب اليه عامله بالكوفه يستفتيه فى قتل رجل سب عمر بن الخطاب، فكتب اليه [٢١]: لا يحل قتل امرء مسلم بسب أحد من الناس، إلا رجلاً [صفحة ٢٨] سب رسول الله فمن سبه صلى الله عليه وآله وسلم حل دمه. وأنت إذا نظرت فى أحوال الصحابه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجدت حروباً تشب، وغارات تشن، وحرمان

مهتوكه ودماء مسفوكه، وشتماً وضرباً، وهضمًا وسلباً، وحسبك: اقتلوا نعثلاً فقد كفر، فحوصر وقتل، ثم كانت وقعه الجمل الأصغر فوقه الجمل الأ-كبر فصفين، ثم كان معاويه وأوليائه ما كان مما طار في الأجواء، وطبق الأرض والسماء، فلينظر ناظر بعقله هل كان بين هؤلاء وبين الله عز وجل قرابه فيحاييهم بها؟ كلا ما كان الله ليثيب قوماً بأمر يعاقب عليه آخرين، إن حكمه في الأولين والآخرين لواحد، وما بينه عز وجل وبين أحد من خلقه هواده في إباحه حمى حرمه على العالمين، فإذا كان التأول عذراً للأولين فهو عذر للآخرين (ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد). فصل إن في سيره الصحابه نوادر تؤيد ما قلناه، من أن الصحبه بمجردھا ليست بعاصمه، وحسبك ما كان من قدامه بن مظعون [صفحه ٢٩] الصحابي إذ شرب الخمر على عهد الخليفه الثاني، وشهد عليه بذلك أبو هريره الدوسى، والجارود العبدى، وهما يعلمان أنه أحد السابقين الأولين، وانه ممن هاجر الهجرتين، وانه من أهل بدر، فلم تمنعها صحبته، ولا سابقته من الشهاده عليه ولا كان شىء من ذلك وازعاً للخليفه عن إقامه الحد عليه إذ جلده ثمانين [٢٢]. وشهد أبو بكره وهو من فضلاء الصحابه، ونافع بن الحرث وهو من الصحابه أيضاً، وشبل بن معبد [٢٣] وزياد بن عبيد _ وهم اخوه لأم _ شهدوا جميعاً عند الخليفه الثاني على المغيره بن شعبه بالزنى، فى محصنه الحجاج بن عتيك الجشمى؛ [صفحه ٣٠] وهى أم جميل بنت عمرو، فى قضيه ثابتة [٢٤] هى من أشهر الوقائع التاريخيه، فما أنكر عليهم أحد بشهادتهم على الصحابي بالفاحشه ولا رد الخليفه شهادتهم من حيث انها

توجب رجم الصحابي، وحين تلكأ الشاهد الرابع وهو زياد أمر الخليفة بجلد كل من الشهود الثلاثة، ثمانين جلده، ولم تكن صحبه أبي بكره ونافع وازعه للخليفه عن جلدهما حدّ القذف. وقال عمر لأبي هريره مره: يا عدو الله، وعدو كتابه سرقت مال الله، قال أبو هريره: فقلت ما أنا بعدو الله، ولا عدو كتابه ولكنى عدو من عاداهما، ولا سرقت مال الله، قال: فمن أين اجتمعت لك عشره آلاف؟ قال. قلت خيلي تناسلت، وعطائي تلاحق، قال: فأمر بها أمير المؤمنين فقبضت. الحديث، أخرجه ابن سعد فى ترجمه أبي هريره من طبقاته. وقال ابن عبد ربه المالكي فى أوائل الجزء الأول من عقده [صفحه ٣١] الفريد [٢٥]: دعا عمر أبا هريره فقال له: هل علمت أنى استعملتك على البحرين، وانت بلانعلين، ثم بلغنى انك ابتعت أفراساً بألف دينار وستمائيه دينار، قال: كان لنا أفراس تناتجت، وعطايا تلاحقت قال: قد حسبت لك رزقك ومؤنتك، وهذا فضل فأده، قال: ليس لك ذلك، قال: بلى والله أوجع ظهرك، ثم قام إليه بالدره حتى أدماه، ثم قال: إئت بها، قال: احتسبتها عند الله قال: ذلك لو أخذتها من حلال، وأديتها طائعاً، آجئت من أقصى حجر البحرين يجيبى الناس لك لا الله ولا للمسلمين، مارجعت [٢٦] بك اميمه إلا لرعيه الحمر، قال ابن عبد ربه وأميمه ام ابى هريره، قال: وفى حديث ابى هريره: لما عزلنى عمر عن البحرين قال لى: يا عدو الله، وعدو كتابه سرقت مال الله، قال: فقلت: ما انا عدو الله، ولا عدو كتابه، ولكنى عدو من عاداك، وما سرقت مال الله، قال: [صفحه ٣٢] فمن أين اجتمعت لك عشره آلاف؟ قلت خيل تناتجت،

وعطايا تلاحقت، وسهام تتابعت، قال فقبضها منى فلما صليت الصبح استغفرت لأمير المؤمنين، قال لى بعد ذلك: اتعمل؟ قلت: لا، قال: قد عمل من هو خير منك يوسف عليه السلام، قلت: يوسف نبي، وانا ابن اميمه اخشى ان يشتم عرضى، ويضرب ظهري، وينزع مالي، اهـ. قلت: لو كان أمر الصحابه كما تعتقده العامه ما ضرب عمر ظهره، ولا شتم عرضه، ولا اخذ ماله. وقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة وهما صحابيان، ونكح خالد من ليلته [٢٧] زوجه مالك ام تميم بنت المنهال، وكانت من اجمل نساء العرب ثم رجع إلى المدينه وقد غرز في عمامته اسهما، فقام إليه عمر فنزعها وحطمها، وقال له _ كما فى تاريخ ابن الأثير وغيره _ قتلت امرءاً مسلماً ثم نزوت عن امرأته والله لأرجمنك بأحجارك ثم قال لأبى بكر _ كما فى ترجمه وثيره بن موسى من وفيات ابن خلكان _: إن خالداً قد زنى فارجمه، قال: ما كنت [صفحه ٣٣] لأرجمه، فإنه تأول فأخطأ، قال: انه قتل مسلماً فاقتله به، قال ما كنت لأقتله به، إنه تأول فأخطأ، و ودى مالكا من بيت المال، وفك الاسرى والسبايا من آله [٢٨]. وإن هذه العجالة لتضيق عن استقصاء ما كان من هذا القبيل من الحوادث الداله على ان الصحابه لم يثبتوا لأنفسهم من المنزله ما أثبتته لهم المجازفون.

نسب إلى الشيعة القول بتحريف القرآن باسقاط كلمات وآيات الخ

نسب إلى الشيعة القول بتحريف القرآن باسقاط كلمات [صفحه ٣٤] وآيات الخ. فأقول: نعوذ بالله من هذا القول، ونبرأ إلى الله تعالى من هذا الجهل، وكل من نسب هذا الرأى إلينا جاهل بمذهبننا أو مفترى علينا، فإن القرآن العظيم، والذكر الحكيم متواتر من طرفنا بجميع آياته وكلماته، وسائر

حروفه وحركاته وسكناته، تواتراً قطعياً من أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام، لا- يرتاب في ذلك إلا معتوه، وأئمة أهل البيت كلهم أجمعون رفعوه إلى جدهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الله تعالى، وهذا أيضاً مما لا ريب فيه، وظواهر القرآن الحكيم _ فضلاً عن نصوصه _ أبلغ حجج الله تعالى، وأقوى أدله أهل الحق بحكم الضرورة الأولية من مذهب الامامية، وصحاحهم في ذلك متواتره من طريق العترة الطاهرة، ولذلك تراهم يضربون بظواهر الصحاح المخالفه للقرآن عرض الجدار، ولا يأبهون بها عملاً بأوامر أئمتهم عليهم السلام. وكان القرآن مجموعاً أيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما هو عليه الآن من الترتيب والتنسيق في آياته وسوره، وسائر كلماته وحروفه بلا- زياده ولا نقصان، ولا تقديم وتأخير، ولا تبديل ولا تغيير [صفحة ٣٥] وصلاه الاماميه بمجرد دليل على ذلك، لأنهم يوجبون بعد فاتحه الكتاب _ في كل من الركعه الأولى والركعه الثانيه من الفرائض الخمس _ سوره واحده تامه غير الفاتحه من سائر السور [٢٩] ولا يجوز عندهم التبعض فيها، ولا القران بين سورتين على الأحوط، وفقههم صريح بذلك، فلولا ان سور القرآن بأجمعها كانت زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما هي الآن عليه من الكيفيه والكميه ما تسنى لهم هذا القول، ولا أمكن ان يقوم لهم عليه دليل. اجل ان القرآن عندنا كان مجموعاً على عهد الوحي والنبوه مؤلفاً على ما هو عليه الآن، وقد عرضه الصحابه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتلوه عليه من اوله إلى آخره، وكان جبرائيل عليه السلام يعارضه صلى الله عليه وآله وسلم بالقرآن في كل عام مره، وقد عارضه به

عام [صفحہ ۳۶] وفاته مرتین، وهذا كله من الأمور الضرورية لدى المحققين من علماء الاماميه، ولا عبره ببعض الجامدين منهم، كما لا عبره بالحشويه من اهل السنه القائلين بتحريف القرآن والعياذ بالله فإنهم لا يفقهون، نعم لا تخلو كتب الشيعه وكتب السنه من احاديث ظاهره بنقص القرآن، غير انها مما لا وزن لها عند الأعلام من علمائنا اجمع، لضعف سندها ومعارضتها بما هو اقوى منها سنداً، واكثر عدداً، واوضح دلالة، على انها من اخبار الآحاد، وخبر الواحد إنما يكون حجه إذا اقتضى عملاً، وهذه لا تقتضى ذلك، فلا يرجع بها عن المعلوم المقطوع به، فليضرب بطواهرها عرض الحائط، ولا سيما بعد معارضتها لقوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) ومن عرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حكمته البالغه ونبوته الخاتمه، ونصحه الله وكتاباه ولعباده، وعرف مبلغ نظره في العواقب، واحتياطه على امته في مستقبلها، يز أن من المحال عليه ان يترك القرآن منشوراً ميثوثاً، حاشا هممه وعزائمهم، وحكمه المعجزه من ذلك، وقد كان القرآن زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يطلق عليه الكتاب قال الله تعالى: (ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين) [صفحہ ۳۷] وهذا يشعر بأنه كان مجموعاً ومكتوباً، فإن ألفاظ القرآن إذا كانت محفوظه ولم تكن مكتوبه لا- تسمى كتاباً، وإنما تسمى بذلك بعد الكتابه كما لا- يخفى، وكيف كان فإن رأى المحققين من علمائنا ان القرآن العظيم إنما هو ما بين الدفتين الموجود في ايدي الناس، والباحثون من اهل السنه يعلمون منا ذلك، والمنصفون منهم يصرحون به، وحسبك ممن صرح بهذا إمام اهل البحث والتتبع الشيخ رحمه الله الهندي فإنه نقل كلام كثير من

عظماء علماء الاماميه فى هذا الموضوع بعين الفاظهم فراجع ص ٨٩ من النصف الثانى من سفره الجليل _ إظهار الحق _ فإن هناك كلام المعروفين من متقدمى علماء الاماميه ومتأخريهم منقولاً عن كتبهم المشهوره المنشوره التى يمكنكم بعد مراجعه إظهار الحق ان تراجعوها أيضاً بأنفسكم لتزدادوا بصيره فيما نقول، وسترون هذا الشيخ الجليل بعد نقله كلام علماء الشيعة حول هذا الموضوع قد علق عليه كلمه تبين كنه مذهبهم فيه، حيث قال ما هذا لفظه: «فظهر أن المذهب المحقق عند علماء الفرقه الاماميه الاثنى عشرية ان القرآن الذى أنزله الله على نبيه هو ما بين الدفتين وهو ما فى ايدى الناس ليس [صفحه ٣٨] بأكثر من ذلك، وانه كان مؤلفاً فى عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحفظه ونقله الوف من الصحابه، وجماعه من الصحابه كعبدالله بن مسعود، وابى بن كعب، وغيرهما ختموا القرآن على النبى عده ختمات، ويظهر القرآن ويشهر بهذا الترتيب عند ظهور الامام الثانى عشر رضى الله عنه (قال): والشردمه القليله منهم التى قالت بوقوع التغيير فقولهم مردود عندهم ولا اعتداد به فيما بينهم (قال): وبعض الاخبار الضعيفه التى رويت فى مذهبهم لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته (قال): وهو حق لأن خير الواحد إذا اقتضى علماً ولم يوجد فى الأدله القاطعه ما يدل عليه وجب رده على ما صرح به ابن المطهر الحلى فى كتابه المسمى بمبادئ الوصول الى علم الاصول وقد قال الله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) (قال): ففى تفسير الصراط المستقيم الذى هو تفسير معتبر عند علماء الشيعة أى إنا لحافظون له من التحريف والتبديل والزياده والنقصان» انتهى كلامه بعين لفظه.

ونحن تعرضنا للبحث عن هذا الموضوع في الفصل ١١ من [صفحہ ٣٩] فصولنا المهمه وفاتنا ثمه النقل عن كتاب كشف الغطاء وهو من أجل الكتب الفقيهه المشهوره المنشوره لمؤلفه امام المتبحرين وعيلم علوم المتقدمين والمتأخرين شيخنا الاكبر الشيخ جعفر رضى الله عنه فراجع منه كتاب القرآن تجده يقول في المبحث السابع من مباحثه: لا زياده في القرآن من سوره ولا آيه من بسمله وغيرها ولا كلمه ولا حرف، وجميع ما بين الدفتين مما يتلى كلام الله بالضروره من المذهب بل الدين واجماع المسلمين واخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمه الطاهرين عليهم السلام. وقال في المبحث الثامن: لا ريب في أن القرآن محفوظ من النقصان بحفظ الملك الديان كما ذل عليه صريح الفرقان واجماع العلماء في جميع الأزمان (قال): ولا عبره بالنادر وما ورد من أخبار النقيصه تمنع البدييهه من العمل بظاهرها، إلى آخر كلامه، زاد الله في شرف مقامه. هذا رأى علماء الشيعة في القرآن، من الصدر الأول إلى الآن، أخذوه _ وهو عين الصواب _ عن أئمتهم _ وعن اعدال الكتاب _ وقد شذ بعض الجامدين من الشيعة فقالوا بنقصان القرآن، محتجين بظواهر بعض الأحاديث التي لم [صفحہ ٤٠] يفقهوا معناها، وهي بين ضعيف ومرخل ومأول كما شذمن قال بهذا القول من أهل السنه محتجين بما أخرجه البخارى [٣٠] . وغيره عن عمر بن الخطاب إذ قال: إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل آيه الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها. رجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد آيه الرجم في كتاب الله فيضل

بترك فريضه أنزلها الله، إلى أن قال: ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آباءكم فإن كفر بكم أن ترغبوا عن آباءكم أو إن كفرأ بكم ان ترغبوا عن آباءكم الحديث، وهو صحيح عندهم صريح فى نقصان آيه الرجم وآيه الرغبه عن الآباء. [صفحه ٤٢]

زعم ان الشيعة ترى حكومات الدول الاسلاميه وقضاتها وكل علمائها طواغيت، إلى آخر كلامه

واخرج مسلم [٣١] وغيره عن أبى الاسود عن أبيه قال: زعم ان الشيعة ترى حكومات الدول الاسلاميه وقضاتها وكل علمائها طواغيت، إلى آخر كلامه. (فأقول): خلط الحابل بالنابل، والجائر بالعادل، كأنه لا يدرى أن الطواغيت من الحكومات وقضاتها عند الشيعة إنما هم الظالمون الغاشمون المستحلون من آل محمد ما حرم الله ورسوله، الباذلون كل مالديهم من سطوه وجبروت فى ان يببببوا العتره الطاهره من جديد الارض، وقد ازرهم على هذا قضاءه الرشوه، وعلماء التزلف المراءون الدجالون فبلغوا فى تسويد صحائف الشيعة كل مبلغ، وألصقوا بهم كل عائبه، إرجافاً بهم وافتراء عليهم، وجرأه على الله تعالى، واستخفافاً بحرمانه عز وجل، وتهجيناً لمذهب أهل البيت، وتشويهاً للوجه الحق، وتصحيحاً لما كان يرتكبه الغاشمون من النهب [صفحه ٤٦] والسلب، والشتم والضرب، وتحريق البيوت، وتقطيع النخيل، وقتل الرجال، واصطفاء الأموال، فأى جناح على من اعتبر تلك الحكومه اليزيديه وقضاتها وعلماءها طواغيت؟ وهل فى الخارج أو الذهن مصاديق للطواغيت سوى امثالهم؟. أما غيرهم من حكومات الاسلام فإن من مذهب الشيعة وجوب موازرتهم فى أمر يتوقف عليه عز الاسلام ومنعته، وحمايه ثغوره وحفظ بيضته، ولا يجوز عندهم شق عصا المسلمين، وتفريق جماعتهم بمخالفته، بل يجب على الأمة ان تعامل سلطانها القائم بأمرها والحامى لثغورها معامله الخلفاء بالحق، وان كان عبداً مجدع الاطراف، فتعطيه خراج الأرض ومقاسمتها وزكاه

الانعام وغيرها، ولها ان تأخذ منه ذلك بالبيع والشراء وسائر أسباب الانتقال، كالتصولات والهبات ونحوها، ولا إشكال في براءه ذمه المتقبل منه بدفع القبالة اليه، كما لو دفعها إلى إمام الحق، هذا مذهبنا في الحكومات الاسلاميه _ كما فصلناه في المراجعه ٨٢ من مراجعاتنا _ لكن موسى جارالله واضرابه يريدون اغراء الحكومات الاسلاميه بالشيعة ضرراً وبغياً (وتفريقاً بين المؤمنين وارصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون). [صفحه ٤٧]

صرحت كتب الشيعة ان كل الفرق الاسلاميه كلها كافره ملعونه خالده في النار إلا الشيعة الخ

قال: صرحت كتب الشيعة ان كل الفرق الاساميه كلها كافره ملعونه خالده في النار إلا الشيعة الخ. (فأقول) نعوذ بالله من تكفير المسلمين، والله المستعان على كل معتد اثيم، هماز مشاء بنميم، كيف يجوز على الشيعة أن تكفر أهل الشهادتين والصلاه والصوم والزكاه والحج والايمان باليوم الآخر، وقد قال إمامهم أبو عبدالله جعفر الصادق عليه السلام _ في حديث سفيان بن الصمت _ : الاسلام هو الظاهر الذي عليه الناس، شهاده أن لا إله إلا الله، وإن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإقام الصلاه، وإيتاء الزكاه، وحج البيت، وصيام شهر رمضان. ١هـ. وقال عليه السلام _ في حديث سماعه _ : الإسلام شهاده ان لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبه حققت الدماء، وعليه جرت المناكح والمواريث. ١هـ. وقال الامام أبو جعفر محمد الباقر عليه السلام _ في صحيح حمران بن اعين _ : والاسلام ماظهر من قول أو فعل، وهو [صفحه ٤٨] الذي عليه جماعه الناس من الفرق كلها، وبه حققت الدماء، وعليه جرت المواريث وجاز النكاح، واجتمعوا على الصلاه والزكاه؛ والصوم والحج، فخرجوا بذلك عن

الكفر، واضيفوا إلى الإيمان. اهـ. ونصوص أئمتنا في هذا المعنى متواتره، وعليه اجماع الشيعة. ولو فرض ان في بعض كتبهم المعتبره شيئاً من تكفير مخاليفهم، فليس المراد من التكفير هنا معناه الحقيقي، وإنما المراد إكبار المخالفه لأئمة أهل البيت، وتغليظها نظير ما ثبت في الصحاح من تكفير التارك للصلاه، والمقاتل للمسلم، والطاعن في النسب، والعبد الآبق، والنائح على الموتى. وكتب أهل السنه مشحونه بتكفير الشيعة، وتحقيرهم ونزهم بالرفض تاره، وبالخشيه مره، وبالترايبه اخرى، وبغير ذلك من ألقاب الضعه، ولا تسل عن الارجاف بهم، والافتراء عليهم، وبهتهم بالأباطيل، وحسبك ما تجده في باب الرده والتعزير من الفتاوى الحامديه من تنقيحها فإن هناك مالا تبرك الابل عن مثله [٣٢] فهل أنكر عليه بهتانه منكر؟ [صفحه ٤٩] أو عدله عن ظلمه وعدوانه عاذل؟ فحتى م تصوبون على اخوانكم _ الصواعق المحرقه _ وتنزونهم بأهل البدع والزندقه، حتى كان _ منهاج السنه _ سبابا و _ نبراسها _ كذابا، و _ كرد _ الشام هو العربي الصريح، وارباب القلم وانصار السنه أضراب النصولي في كتاب معاويه بن أبى سفيان، والحصاني صاحب العروبه في الميزان؛ وموسى هذا الأرعن في مسائله، وابن عانہ في معاميه ومجاهله، يتحكمون بجهلهم فيستحلون من الشيعة ما حرم الله عز وجل، بغياً منهم وجهلاً. والمسلمون بمنظر وبمسع++ لا منكر منهم ولا متفجع كأن الشيعة ليسوا بإخوانهم في الدين، ولا بأعوانهم على من أراد بهم سوءاً. (فصل) قال موسى جارالله في خاتمه هذه المسأله: يقول الامام _ يعنى الباقر او الصادق _ في أئمة المذاهب الأربعة من هذه الامه: لا تأتهم! ولا تسمع منهم! لعنهم الله ولعن ملهم المشركه!. [صفحه ٥٠] (فأقول): لا طريق

لموسى جارالله وغيره فى اثبات هذا القول عن أئمتنا أبداً، ولو فرضنا ثبوته فما هو إلا دون ما قد ثبت عن حجج أهل السنه، واعلام سلفهم المعاصرين للأئمه الأربعة كما يعلمه المتبعون، وقد أخرج الخطيب فى ترجمه ابى حنيفه من الجزء ١٣ من تاريخ بغداد احاديث كثيره فى هذا الموضوع لعل موسى جارالله لم يقف عليها، فنحن الآن نلفته اليها، وحسبه منها ما اخرجه بالاسناد إلى سفيان بن سعيد الثورى، قال: سمعت حماد بن ابى سليمان يقول [٣٣]: أبلغوا أبأ حنيفه المشرك انى من دينه برىء إلى أن يتوب. اهـ. ثم اخرج بالاسناد إلى حماد أيضاً انه رأى أبأ حنيفه مقبلاً عليه، فقال: لا مرحباً ولا اهلاً، ثم قال لأصحابه: ان سلم فلا- تردوا عليه، وإن جلس فلا- توسعوا له، فلما جاء أبو حنيفه اخذ حماد كفاً من حصى فرمى به فى وجه أبى حنيفه. وأخرج الخطيب أيضاً بالاسناد إلى أبى بكر محمد بن عبدالله ابن صالح الأسدى الفقيه المالكى، قال: سمعت أبأ بكر بن [صفحه ٥١] ابى داود السجستانى يوماً وهو يقول لأصحابه: ما تقولون فى مسأله اتفق عليها مالك واصحابه والشافعى واصحابه، والاوزاعى واصحابه، والحسن بن صالح واصحابه، وسفيان الثورى واصحابه، واحمد بن حنبل واصحابه، فقالوا له: يا أبأ بكر لا تكون مسأله أصح من هذه، فقال [٣٤]: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل ابى حنيفه. اهـ. واخرج أيضاً [٣٥] بسنده إلى ابى العباس احمد بن على بن مسلم الأبار: ان القوم الذين ردوا على ابى حنيفه، أيوب السجستانى، وجريير بن حازم، وهمام بن يحيى، وحماد بن سلمه، وحماد بن زيد، وابو عوانه وعبد الوارث وسوار العنبرى القاضى، ويزيد

بن زريع، وعلى بن عاصم ومالك بن انس، وجعفر بن محمد، وعمر بن قيس، وابو عبدالرحمان المقرئ، وسعيد بن عبدالعزيز، والاوزاعي، وعبدالله بن المبارك، وابو اسحاق الفزاري، ويوسف بن اسباط، ومحمد بن جابر، وسفيان الثوري، وسفيان ابن عيينه، وحماد بن أبي سليمان، وابن أبي ليلي، وحفص [صفحة ٥٢] ابن غياث، وابو بكر بن عياش، وشريك بن عبدالله، وكيع بن الجراح، ورقبه بن مصقلة، والفضل بن موسى، وعيسى بن يونس، والحجاج بن ارطاه، ومالك بن مغول، والقاسم بن حبيب وابن شبرمه. فهو لاء خمسہ وثلاثون إماماً قد اتفقوا على الرد عليه. واخرج الخطيب أيضاً [٣٦] بالاسناد إلى وكيع قال: اجتمع سفيان الثوري وشريك، والحسن بن صالح، وابن ابى ليلي فبعثوا إلى أبي حنيفة فأتاهم، فقالوا له: ما تقول في رجل قتل أباه، ونكح امه، وشرب الخمر في رأس أبيه، فقال: هو مؤمن، فقال له ابن أبي ليلي: لا قبلت لك شهادة أبداً، وقال له سفيان الثوري: لا كلمتك أبداً، وقال له شريك: لو كان لي من الأمر شيء لضربت عنقك، وقال له الحسن بن صالح: وجهي من وجهك حرام ان انظر إلى وجهك أبداً. هـ. واخرج الخطيب أيضاً [٣٧] عن الامام مالك بن انس قال: ما ولد في الاسلام مولود أضر على أهل الاسلام من أبي حنيفة. الخ. واخرج عنه أيضاً [٣٨]. [صفحة ٥٣] قال: كانت فتنه أبي حنيفة اضر على هذه الامه من فتنه ابليس. الخ. واخرج أيضاً [٣٩] عن عبدالرحمان بن مهدي قال: ما أعلم في الاسلام فتنه بعد فتنه الدجال اعظم من رأى ابى حنيفة. ثم أخرج عن سفيان قال: ما وضع في الاسلام من الشر ما وضع أبو

حنيفه إلا فلان لرجل صلب. ثم اخرج عن شريك قال: لأن يكون في كل حى من الأحياء خمار خير من أن يكون فيه رجل من اصحاب أبي حنيفه. ثم أخرج عنه أيضاً قال: لو أن في كل ربع من أرباع الكوفه خماراً يبيع الخمر كان خيراً من أن يكون فيه من يقول بقول ابى حنيفه. ثم اخرج عن حماد بن زيد قال: سمعت أيوب وقد ذكر أبو حنيفه فقال: يريدون أن يطفئوا نور الله بافواههم ويأبى الله إلا ان يتم نوره. ثم أخرج عن سلام بن ابى مطيع قال: كان أيوب قاعداً فى المسجد الحرام فرآه أبو حنيفه فأقبل نحوه، فلما رآه أيوب قد أقبل نحوه، قال لا صحابه: قوموا لا يعرنا بجربه، قوموا فقاموا فتفرقوا. ثم أخرج عن سليمان ابن حسان الحلبي قال: سمعت الاوزاعى ما لا احصيه [صفحه ٥٤] يقول [٤٠]: عمد أبو حنيفه إلى عرى الاسلام فنقضها عروه عروه. ثم اخرج عن سلمه بن كلثوم وكان من العابدين، قال: قال الاوزاعى لما مات ابو حنيفه: الحمد لله إن كان لينقض الاسلام عروه عروه. ثم أخرج عن ابن مهدي قال: كنت عند سفيان الثورى إذ جاء نعى أبى حنيفه فقال: الحمد لله الذى أراح المسلمين منه، لقد كان ينقض عرى الاسلام عروه عروه، ما ولد فى الاسلام مولداً أشأم على الاسلام منه. اهـ. ثم استرسل الخطيب فى نقل هذا القول ونحوه عن كل من الاوزاعى، والثورى، والامام الشافعى، وحماد بن سلمه، وابن عون، والبتى، وسوار، والامام مالك، وابى عوانه، وعبدالله ابن المبارك، والنضر بن شميل، وقيس بن الربيع، وعبدالله ابن ادريس، وأبى عاصم، والحميرى، وعبد الرحمان بن مهدي، وعمر بن

قيس، وعمار بن زريق، وأبى بكر بن عياش، والأسود بن سالم، وعلى بن عثام، ويزيد بن هارون، والامام أحمد بن حنبل، وخالد بن يزيد بن أبى مالك، وأبى مسهر، وأبى الحسن النجاد، وابن أبى شيبة، وإبراهيم الحربى، [صفحة ٥٥] وسريح بن يونس، وابن نمير، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم، ومن شاء أن يقف على كلام هؤلاء الأئمة الأثبات، فليراجع باب ما قاله العلماء فى ذم رأى أبى حنيفة والتحذير منه ص ٣٩٤ وما بعدها إلى ص ٤٢٣ من الجزء ١٣ من تاريخ الخطيب. وقد اخرج بأسانيد متعددة، وطرق مختلفة عن كل من شريك وسليمان بن فليح المدنى، وقيس بن الربيع، وسفيان الثورى، ويعقوب، ومؤمل بن اسماعيل، وسفيان بن عيينه، ويحيى بن حمزه، وسعيد بن عبدالعزيز، ويزيد بن زريع، وعبدالله بن ادريس، واسد بن موسى، وأحمد بن حنبل، إنهم جميعاً قالوا [٤١]: ان أبى حنيفة قد استتيب من الكفر والزندقه مرتين أو ثلاثا. وأخرج أيضاً [٤٢] عن أبى مسهر قال: كان أبو حنيفة رأس المرجئه، ثم أخرج هذا ونحوه عن كل من عبدالله بن يزيد، وابن المبارك، بل أخرج عن ابى يوسف تلميذ أبى حنيفة قال: إن أبى حنيفة كان مرجئاً جهمياً حتى [صفحة ٥٦] مات على ذلك، فقيل له: فأين أنت منه؟ قال: إنما كان مدرساً فما كان من قوله حسناً قبلناه، وما كان قبيحاً تركناه، وكان ابن أبى ليلى يتمثل بهذين البيتين: [٤٣]. إلى شئان المرجئين ورأيهم ++ عمر بن ذر وابن قيس الماصر وعتبيه الدباب لا يرضى به ++ وأبى حنيفة شيخ سوء كافر وأخرج الخطيب عن أبى صالح الفراء [٤٤] قال: سمعت يوسف بن اسباط يقول: رد أبو حنيفة على رسول الله

اربع مئه حديث أو أكثر، قال: وقال أبو حنيفه: لو ادركنى النبي وأدركته لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأى الحسن. وأخرج أيضاً عن وكيع، قال: وجدنا أبا حنيفه خالف مئتي حديث. وأخرج أيضاً عن حماد بن سلمه من طريقين، قال إن أبا حنيفه استقبل الآثار والسنن فردها برأيه. ثم استرسل الخطيب فى نقل هذا وأمثاله عن أبى حنيفه بالاساليب المعبره، عن كل من أبى عوانه، وحماد بن سلمه، وحماد بن زيد، ووكيع، والحجاج بن ارطاه، وسفيان بن عيينه، [صفحه ٥٧] وغيرهم، وأخرج عن على بن صالح البغوى، قال: انشدنى أبو عبدالله محمد بن زيد الواسطى لأحمد بن المعدل. إن كنتِ كاذبه بما حدثتني ++ فعليكِ اثم ابى حنيفه أو زفر المائلين إلى القياس تعمداً ++ والراغبين عن التمسك بالخبر وأخرج الخطيب عن أبى إسحاق الفزارى [٤٥] قال: كنت أتى أبا حنيفه أسأله عن شىء من أمر الغزو، فسألته عن مسأله فأجاب فيها، فقلت له: انه يروى فيها عن النبى كذا وكذا، قال: دعنا من هذا، قال: وسألته يوماً آخر عن مسأله فأجاب فيها، فقلت له: انه يروى فيها عن النبى كذا وكذا؛ فقال: حك هذا بذن خنزيره! وعقد الخطيب فصلاً لما حكى عن أبى حنيفه من مستشعات الالفاظ والافعال فليراجعه موسى جارالله فى ص ٣٨٦ وما بعدها إلى ص ٣٩٤، واذا راجع ترجمه ابى حنيفه فى ص ٣٢٣، إلى ص ٤٢٣ من المجلد ١٣ من تاريخ بغداد هانت عليه الكلمه التى نقلها عن الامام عليه السلام. [صفحه ٥٨] فصل وقد تكلم ابن أبى ذئب فى مالك بن انس بكلام فيه جفاء وخشونه، قال بن عبد البر [٤٦]: كرهت ذكره وهو مشهور عنه. (قال): وكان ابراهيم

بن سعد يتكلم فى مالك ابن انس أيضاً (قال): وكان ابراهيم بن يحيى يدعو عليه (قال): وتكلم فى مالك أيضاً _ فيما ذكره الساجى فى كتاب العلل _ عبد العزيز بن ابى سلمه، وعبدالرحمان بن زيد بن اسلم وابن اسحاق وابن ابى يحيى وابن ابى الزناد، وعابوا أشياء من مذهبه (قال): وتكلم فيه غيرهم إلى أن قال: وتحامل عليه الشافعى وبعض أصحاب أبى حنيفه فى شيء من رأيه حسداً لموضع امامته [٤٧] قال: وعابه قوم فى انكار المسح على الخفين فى الحضر والسفر؛ وفى كلامه على على وعثمان [٤٨] وفى [صفحہ ٥٩] فتياه ياتيان النساء فى الاعجاز، وفى قعوده عن مشاهدته الجماعه فى مسجد رسول الله، ونسبوه بذلك إلى مالا يحسن ذكره ا هـ. قلت: وقد طعن محمد بن اسحاق فى نسب مالك [٤٩] فكان بينهما من القدح والجرح مالا يجمل ذكره وهو مشهور عنهما. وقد شك فى الامام الشافعى بعض الأعلام من معاصريه وغيرهم، وصرح بعدم وثاقته، من لا يستطيع موسى جارالله إلا الخضوع لعدالته، كابن معين وحسبك به اماماً فى الجرح والتعديل، وتصريحه بهذا ثابت عنه من طرق صحيحه [٥٠] وما زال أهل المذاهب ينتقد بعضهم بعضاً، ويزرى بعضهم [صفحہ ٦٠] على بعض، حتى قال الامام جارالله الزمخشري: اذا سألوا عن مذهبي لم ابح به ++ وأكتمه كتمانى لى أسلم فإن حنفيًا قلت، قالوا: بأنه ++ يبيح الطلا وهو الشراب المحرم وان مالكيًا قلت، قالوا: بأننى ++ أبيع لهم أكل الكلاب وهم هم وإن شافعيًا قلت، قالوا: بأننى ++ ابيع نكاح البنت والبنت تحرم وإن حنليًا قلت، قالوا: بأننى ++ ثقيل حلولى بغيض مجسم الابيات [٥١]. وقد علم المتتبعون ما كان فى مرو على عهد

السلطان محمود بن سبكتكين، إذ جمع فقهاء الشافعيه والحنفيه، والتمس الكلام في ترجيح أحد المذاهبين على الآخر. فكان ما كان مما لست أذكره ++ فظن خيراً ولا تسأل عن الخبر [٥٢]. وإذا طرق موسى جارالله باب قول العلماء بعضهم في بعض من كتاب جامع بيان العلم وفضله للامام ابن عبدالبر [صفحه ٦١] يجد فيه أقوال الصحابه، وأئمة التابعين بعضهم في بعض، ما ينهه به عن وجده، ويصغر له قول امامنا في أئمته، على أن ذلك القول غير ثابت عن امامنا عليه السلام، ولو ثبت فإنما هو دون ما تلوناه من الأقوال وأهون مما لم نتله، فإننا تركنا أكداً كثيراً من مثل هذا الطويل العريض. وقبل الفراغ من هذه المسأله لابد ان نعلن أننا لم نقصد إلى شيء من نشر هذه الصفحات، لولا ما اضطرنا هذا الرجل إلى ذلك، فان الافاضه بالبحث قد تملك زمام القلم فلا يستطيع الباحث له رداً، ولا سيما إذا كان البحث فقيراً للدفاع بمثل هذا البيان، وعلى كل فإننا نكبر الأئمة الأربعة، ونحترم مذاهبهم ونعرف قدرهم، ونستعظم أمرهم، ونقدر جهودهم وبلاءهم رضى الله عنهم.

تعلق بالجهاد

قال: تعتقد الشيعة أن جهاد الامم الاسلاميه لم يكن مشروعاً وهو اليوم غير مشروع، إلى ان قال: الجهاد مع [صفحه ٦٢] غير الامام المفترض طاعته حرام عند الشيعة مثل حرمة الميتة، وحرمة الخنزير الى آخر كلامه. (والجواب): أن هذا الرجل في كل ما ينقله عن الشيعة كراكب عمياء، في ليله ظلماء، فان الجهاد ينقسم من جهة اختلاف متعلقاته خمسة اقسام. احدها الجهاد لحفظ بيضه الدين إذا أراد أعداء الله مسيهاً بسوء، وهموا بأن يجعلوا كلمتهم أعلا- من كلمه الايمان بالله، وان يكون الشرع باسمهم مناقضاً لدين

الله عز وجل. ثانيها الجهاد لدفع العدو عن التسلط على دماء المسلمين بالسفك واعراضهم بالهتك. ثالثها الجهاد للدفاع عن طائفه من المسلمين التقت مع طائفه من الكفار فخير من استيلائهم عليها. رابعها الجهاد لدفعهم عن ثغور المسلمين وقراهم وأرضهم أو لاخراجهم منها بعد تسلطهم عليها بالجور، أو لجبر بيضه المسلمين بعد كسرها، واصلاحها بعد فسادها، والسعى في انقاذ المسلمين وبلادهم من أيدي الكفره بالله عز وجل. ويجب الجهاد في هذه الأقسام الاربعه _ باجماع الشيعه _ [صفحه ٦٣] وجوبا كفايئاً على معنى انه يجب على الجميع، إلى أن يقوم به منهم من فيه الكفايه، فيسقط عن الباقي سقطاً مراعى باستمرار القائم به، إلى أن يحصل الغرض المطلوب شرعاً، وتختلف الكفايه بحسب الحاجه، بسبب كثرة العدو وقتله، وضعفه وقوته. ومن قتل في كل من هذه الأقسام الأربعه من المؤمنين فهو من الشهداء السعداء، وله في الآخره _ مع الاخلاص في النيه _ ما أعده الله للشهداء بين يدي خاتم الانبياء صلى الله عليه وآله وسلم من الدرجات الرفيعه، والمسكن الطيبه والحياه الدائمه والرضوان الخالد، ويسقط عن الأحياء وجوب تغسيله وتحنيطه وتكفينه، إذا لم يكن عارياً فيدفن في ثيابه ودمائه، ولا ينزع عنه شئ سوى الفرو والجلد، وما كان بقاءه عليه مضرراً في حال الوراث، هذا إذا قتل في المعركه، ولم يدركه المسلمون وفيه رمق من الحياه. ولا فرق في وجوب الجهاد في كل هذه الأقسام الأربعه، بين حضور الامام وغيبته، ووجود المجتهد وعدم وجوده، فيجب على الحاضرين من المسلمين والغائبين _ إن لم يكونوا مرابطين في الثغور _ أن ينفروا للجهاد تاركين عيالهم وأشغالهم وسائر مهماتهم، ويجب على من كان [صفحه ٦٤]

ذا مال أو جاه أو سلاح أو رأى أو تدبير أو حيله أن يبذل ماله من ذلك، وتجب في هذا المقام طاعه الرئيس الناهض بهذه المهمه، العارف بتسريب العساكر وتدريب الحرب، وإن لم يكن اماماً، ولا نائباً خاصاً، ولا مجتهداً _ لتعذر رياستهم في هذه الأيام _ وله أن يأخذ من أموال المسلمين ما يتوقف عليه الأمر؛ ويجب القيام بهذه الرئاسة على كل من له الأهليه لها، وجوبا عينياً إذا انحصر الأمر فيه، وإلا كان الوجوب عليه كفاثياً، وفقه الاماميه، وحديثهم صريحان بهذا كله [٥٣]. الخامس من أقسام الجهاد، ابتداء الكفار بجهادهم في سبيل دعوتهم إلى الإيمان بالله عز وجل، وغزوهم لأجل ذلك في عقر ديارهم، وبحيوجه قرارهم، وهذا المقام عندنا من خواص النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو الامام النائب عن رسول الله نيابه صحيحه، أو المنصوب الخاص من احدهما فلا يتولاه [صفحه ٦٥] المجتهدون النائبون عن الامام أيام غيبته ولا غيرهم. وقد اختلط الأمر على موسى جارالله فلم يعلم ان الممنوع من الجهاد عندنا في هذه الأيام إنما هو القسم الخامس دون الأربعة فانها واجبه، بحكم الضروره من الدين الاسلامي، والمذهب الامامي، وجوبا كفاثياً كما سمعت. والحرب قد بانت لها الحقائق++ وظهرت من بعدها مصادق وشهدت يوم دارت رحاها العالميه، بأن علماء الاماميه، كانوا في ساحتها من أرسخ المجاهدين قدماً، واعلاهم همما، وأمضاهم عزيزه وأشدهم شكيمه؛ قد لبسوا يوم القرنه في العراق لحرب لا- متها واذرعوا لها بدرعها، وكان في مقدمتهم الامامان المجاهدان الشيخ فتح الله المدعو شيخ الشريعه الاصفهاني، والشريف الوحيد السيد محمد سعيد الحنوبى الحسيني، وهما يومئذ من أجل مجتهد الشيعه في العراق، ومن أكبر شيوخ الاسلام على

الاطلاق، وكان الشيخ قد أربى على الثمانين، والسيد قد ذرف عليها، فلم يمنعها ضعف الشيخوخة؛ ودقه عظمها، ورقه جلدها، عن قياده ذلك الجيش اللهم، المحتشد من العلماء الاعلام، والفضلاء الكرام، والأبرار الأخيار [صفحة ٦٦] من أهل السوابق في نصره الاسلام، وقد أبلوا في الجهاد بلاء حسناً لم يكن له نظير، حتى جاءهم من العدو مالا قبيل لهم به، فتحزفوا للقتال، وتحيزوا إلى فئتهم يستنفرونها للكفاح؛ فكان ما كان من سقوط العثمانيين وانجلائهم عن العراق، فقضى الشيخ والسيد نحبهما أسفاً ولهفاً، وماتا وجداً وكمداً، فلحقا بالشهداء، وكانا من السعداء في دار البقاء، رفع الله درجاتهما كما شرف خاتمتهما.

تتعلق بحديث أئمة العامه و حاله عند أئمتنا

قال: ادعت كتب الشيعة أن الأئمة كانت تنكر كل حديث يرويه إمام من أئمة العامه، وأن موسى بن جعفر قد أنكر كل حديث رواه مالك إمام المذهب، إلى أن قال: وكان الصادق يأمر بما خلاف أهل السنه والجماعه الخ. (الجواب): أن الشيعة ترى أن الكذب على أئمة أهل البيت كالكذب على الله ورسوله، موبقه توجب دخول النار وهو عندهم من مفطرات الصائم في شهر رمضان، وحديثهم [صفحة ٦٧] وفقههم صريحان بذلك، فتقاتهم لأيتهمون في النقل عن ائمتهم أبداً، على أن فيهم من الورع والعبقريه ما يسمو بهم عن كل دنيه، إذا كانت أئمة العتره الطاهره تنكر حديث من ذكرهم موسى جارالله فما ذنب الشيعة؟ وقد بلغه القدح في أئمته عن كثير من سلفه الصالح [٥٤] فلم يره شيئاً نكراً، بل لعله بوسع الجارحين عذرا، فلما بلغه بعض الشيء عن أئمة أهل البيت مزق كل فروه، وجب كل ذروه. والامام الكاظم أعرف الناس بمالك، كانا في بلد واحد، وعصر واحد، وقد انتهى إليه ميراث السنن عن

جده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتصافق الناس على علمه و ورعه، وزهده وكظمه الغيظ، وتجاوزته عن أساء اليه، وانقطاعه إلى الله مخلصاً له في العبادة، ناصحاً لعباده في الارشاد والافاده، فكان الواجب ان يستغرب الناس من الامام مالك عدم سماعه منه، فإن الموطأ خلو من حديثه عليه السلام [٥٥] وأغرب من هذا ان مالكا [صفحه ٦٨] كان لا يروى عن الام الصادق على ما قيل [٥٦] حتى يُضم اليه أحد، والشيخان كلاهما لم يخرججا شيئاً عن الكاظم، ولا عن الرضا، ولا عن الجواد، ولا عن الهادي، ولا عن الزكي الحسن العسكري [٥٧] ولا عن الحسن بن الحسن، ولا عن الشهيد زيد بن علي بن الحسين، ولا عن يحيى بن زيد، ولا عن النفس الزكية محمد بن عبدالله الكامل بن الحسن الرضا بن الحسن السبط، ولا عن أخيه ابراهيم بن عبدالله، ولا عن الحسين شهيد فخ، ولا عن يحيى بن عبدالله بن الحسن، ولا عن أخيه ادريس ابن عبدالله، ولا عن محمد بن جعفر الصادق، ولا عن محمد بن ابراهيم بن اسماعيل بن ابراهيم بن الحسن بن الحسن المعروف بابن طباطبا، ولا عن اخيه القاسم الرسى، ولا عن محمد بن محمد بن زيد بن علي، ولا عن محمد بن القاسم بن علي بن عمر الأشرف ابن زين العابدين صاحب الطالقان المعاصر للبخارى، ولا عن غيرهم من أعلام العتره الطاهره، كعبدالله بن الحسن، [صفحه ٦٩] وعلى بن جعفر العريضي، واخرجه اسماعيل بن جعفر واسحاق ابن جعفر، وغيرهما من ثقل رسول الله، وبقيته في امته، صلى الله عليه وآله وسلم، حتى انهما لم يرويا شيئاً من حديث سبطه الأكبر وريحانته من الدنيا الامام

أبي محمد الحسن المجتبي سيد شباب أهل الجنة. نعم رووا أباطيل مختلقه افتراء على الامام زين العابدين وسيد الساجدين عن ابيه سيد الشهداء وخامس أصحاب الكساء وأنا أتلو عليك ما أخرجه البخارى من ذلك، فأقول: أخرج هذا الشيخ [٥٨] عن الزهرى من طريقين، قال: أخبرنى على ابن حسين، أن حسين بن على؛ أخبره أن على بن أبى طالب، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طرقة وفاطمه، فقال لهم: الا تصلون؟ فقال على: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين قال له ذلك ولم يرجع اليه شيئاً، ثم سمعه وهو مدبر يضرب فخذه، وهو يقول: وكان الانسان أكثر شىء جدلاً، واخرج [صفحة ٧٠] الشيخ البخارى عن الزهرى أيضاً [٥٩] قال: أخبرنا على بن حسين، أن حسين بن على، أخبره أن علياً قال: كان لى شارفان من نصيبى من المغنم يوم بدر، فلما أدت أن أبتنى بفاطمه عليهما السلام واعدت رجلاً صواغاً من بنى قينقاع أن يرتحل معى فنأتى بأذخر فأردت أن أبيعهما من الصواغين فنستعين بذلك على وليمه عرسى، فيينا أنا أجمع لشارفى من الأقتاب والغرائر والحبال، وشارفاى مناخان إلى جنب حجره رجل من الأنصار، حتى جمعت ما جمعت، فإذا أنا بشارفى قد أجبت أسنمتهما، وبقرت خواصرهما، وأخذ من أكبادهما، فلم أملك عيني حين رأيت المنظر، قلت: من فعل هذا؟ قالوا: حمزه وهو فى هذا البيت فى شرب من الأنصار، عنده قينه وأصحابه، فقالت القينه وأصحابه، فقالت القينه فى غنائها: ألا يا حمز للشرف النواء، فوثب حمزه إلى السيف فأجب أسنمتها وبقر خواصرهما وأخذ من أكبادهما، قال على. فانطلقت

حتى دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعنده زيد بن حارثة، وعرف النبي الذي لقيت فقال: مالك؟ فقلت: يا رسول الله ما رأيت كالיום عدا حمزه [صفحة ٧١] على ناقتي فأجب اسنمتها وبقر خواصرهما، وهاهوذا في بيت معه شرب، فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمشى حتى جاء البيت الذي فيه حمزه فطفق النبي يلوم حمزه فيما فعل، فإذا حمزه ثمل محمره عيناه، فنظر إلى النبي، ثم صعد النظر، فنظر إلى ركبتيه، ثم صعد النظر، فنظر إلى وجهه، ثم قال حمزه: وهل أنتم إلا عبيد لأبي الحديث. قلت: هذا هو العلم الذي يؤثره البخاري عن علي بن حسين عن علي بن أبي طالب، وكأنه ماصح لديه عنهم سوى أن أبا الرسول وبضعته الزهراء البتول كانا ينامان عن الصلاة؛ وأن هارون هذه الامه وأبا شبرها وشبيرها ومشبرها كان مشبرها كان أكثر شيء جدلا، وان سيد الشهداء اسد الله واسد رسوله الذي خصه بسبعين تكبيره عند الصلاة عليه كان يشرب الخمر، ويأكل الميتة من يد القينه، ويقول الهجر والكفر، نعوذ بالله من هذه الأضاليل؛ والله المستعان على هذه الأباطيل، وقد استوفينا الكلام عليها في كتابنا _ تحفه المحدثين _ بما لا مندوحة للباحثين المدققين عن الوقوف عليه، وإني والله لأعجب من الشيخ البخاري يروى عن الف ومئتين.

تتعلق بتنزيل بعض الآيات و تأويلها

قال: في كتب الشيعة أبواب في آيات نزلت في الأئمة والشيعة؛ وآيات نزلت في كفر فلان وفلان؛ وكفر من اتبعهما، والآيات تزيد على مئة، ثم سألت عن رأينا في تنزيلها وفي تأويلها [٦٠]. (فأقول): أما ما نزل في فضل الأئمة من أهل البيت وشيعتهم فمسلم بحكم الضرورة من علم

التفسير بالمأثور من السنن، وبحكم ما ثبت في السنه المقدسه من أسباب النزول، وقد قال [صفحه ٧٧] ابن عباس: نزل في علي (وحده) ثلاث مئه آيه [٦١] وقال غيره نزل فيهم ربع القرآن، ولا عجب فانهما الثقلان لا يفترقان ومن أثر التفصيل فعليه بكتاب غايه المرام المنتشر في بلاد الاسلام [٦٢] وحسبه المراجعة ١٢ من مراجعاتنا، ويكفيه الفصل الأول من الباب ١١ من الصواعق المحرقة لا- بن حجر، ومن كان في قلبه مرض فعليه، بكلمتنا الغراء فانها الشفاء من كل داء. وأما نزول شيء من القرآن في كفر فلاين وفلان، فانه مما نبأ إلى الله منه، والبلاء فيه انما جاء من بعض غلاه المفوضه، وربما كان في كتبهم فرآه هذا الرجل فيها فرمى البريء بحجر المسمى، شأن الجهال، بحقائق الأحوال، ومن تدبر آيات المنافقين في الذكر الحكيم وجدها تعطفهم على الكفار وتاره نحو قوله تعالى (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين) وتعطف الكفار [صفحه ٧٨] عليهم تاره أخرى، نحو قوله عز اسمه (وعد الله المنافقين والمنافقات نار جهنم خالدين فيها) [٦٣] وهذا يشعر بتغايرهما، فالقرآن إذن لا يكفر المنافقين مع ما كانوا عليه من الايذاء لرسول الله، والسعي في اطفاء نور الله، وقد صدع بدمهم ولعنهم ووعيدهم، ومع هذا كله فقد فتح لهم بابا [٦٤] إلى رحمته الواسعه إذ قال عز من قائل (ويعذب اللمنافقين إن شاء أو يتوب عليهم إن الله كان غفوراً رحيماً) [٦٥].

في التقيه

قال: ولكتب الشيعة في حيله التقيه غرام قد شغفها جبا الخ. (فاقول): ان اخواننا من أهل السنه _ اصلح الله شؤونهم _ يستفظعون أمر التقيه، وينددون بها، ويعدونها وصمه في الشيعة، مع أن العمل

بها عند الخوف على النفس أو [صفحة ٧٩] العرض أو المال مما حكم بوجوبه الشرع والعقل، واتفقت عليه كلمة اولى الألباب من المسلمين وغيرهم، فالتقيه غير خاصه بالشيعة وإن توهم ذلك بعض الجاهلين، وقد هبط بها الروح الأمين، على قلب سيد النبيين والمرسلين صلى الله عليه وآله وسلم فتلا عليه [٦٦] (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاه ويحذر كم الله نفسه والى الله المصير) وتلا عليه مره أخرى [٦٧] (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب الله ولهم عذاب عظيم). والصحاح الحاكمه بالتقيه عند الاضطرار اليها متواتره، ولا سيما من طريق العتره الطاهره، وحسبك ماصح على شرط الشيخين، عن أبى عبيده بن محمد بن عمار بن ياسر عن ابيه [٦٨]. [صفحة ٨٠] قال: أخذ المشركون عماراً فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه، فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ما وراءك؟ قال: شر يارسول الله ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال صلى الله عليه وآله وسلم: كيف تجد قلبك قال: مطمئن بالإيمان، قال صلى الله عليه وآله وسلم: إن عادوا فعد، وصح على شرط الشيخين ايضاً عن ابن عباس فى تفسير قوله تعالى: (إلا أن تتقوا منهم تقاه) قال: التقاه التكلم باللسان، والقلب مطمئن بالإيمان، فلا ييسط يده فيقتل الحديث [٦٩] قلت هذا حكم الشرع كتابا وسنه، والعقل بمجرد حاكم بهذا لو كانوا ينصفون. وقد منى الشيعة بملوك الجور، وولاه الظلم، فكانوا يسومونهم

سوء العذاب يقطعون ايديهم وارجلهم، ويصلبونهم على جذوع النخل، ويسملون أعينهم، ويصطفون أموالهم، [صفحة ٨١] كانت سياستهم الزمنية تقتضى هذه الجرائم، وكانوا يعولون في ارتكابها على الظن والتهمة، وكان قضاتهم من علماء السوء والتزلف، يتقربون اليهم بما يبيح لهم ما كانوا يرتكبون، فاضطرت الشيعة وأئمة الشيعة عندها إلى التقيه مخافه الاستئصال جريا على قاعده العقلاء والحكماء والأتقياء فى مثل تلك الشدائد، وكان عملهم هذا دليلا على عقلهم وحكمتهم وفقههم، وما كان الله عز وجل ليمنعهم _ والحال هذه _ من التقيه وهو القائل تبارك اسمه (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) (وما جعل عليكم فى الدين من حرج) (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) (لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: بعثت بالحنيفيه [٧٠] السمحه السهله. ولكن أهل البطر يعدّون التقيه من مساوى الشيعة _ فويل للشجى من الخلى _ ولو ابتلوا بما ابتلى به الشيعة لأخلدوا إلى التقيه، وقبعوا فيها قبوع القنفذ، كما فعل أهل السنه إذ اتقوا شر جنكيز خان وهلاكه حقناً لدمائهم، وما يصنع الضعيف العاقل [صفحة ٨٢] إذا ابتلى بالشديد الغاشم، ولما دعا المأمون إلى القول بخلق القرآن أجابه كثير من أبرار أهل السنه الى ذلك بألسنتهم، وقلوبهم منعده على القول بقدمه، فأظهروا له خلاف ما يدنون به تقيه منه، كما يفعل المسلمون اليوم فى الحجاز؛ حيث لا يتظاهرون بالأقوال والأعمال التى لا تجوز شرعاً فى مذهب الوهابيه، كزياره قبور الأولياء، وتقبيل الضريح النبوى الأقدس، والتبرك به وكالاستغاثة بسيد الأنبياء، والتوسل به الى الله عز وجل فى غفران الذنوب، وكشف الكروب، فإن الحجاج وغيرهم من سنين وشيعيين لا يتظاهرون بشيء منها تقيه من

الفتنه وخوفاً من الأذى، بل لا يتظاهرون بالأدعيه المستحبه عندهم فى تلك المواقف الكريمة والمشاهد العظيمه، عملاً بالتقيه. وذكر ابن خلدون فى الفصل الذى عقده لعلم الفقه من مقدمته الشهيره مذاهب أهل السنه، وانتشار مذهب أبى حنيفه فى العراق، ومذهب مالك فى الحجاز، ومذهب احمد فى الشام وفى بغداد، ومذهب الشافعى فى مصر، وهنا قال ما هذا لفظه: ثم انقرض فقه أهل السنه من مصر بظهور دوله الرافضه وتداول بها فقه أهل البيت، وتلاشى من سواهم، [صفحه ٨٣] الى أن ذهبت دوله العبيديين من الرافضيين على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب ورجع اليهم فقه الشافعى اهـ. قلت: من تأمل بهذا علم ان أهلى السنه فى مصر أخذوا بالتقيه أيام الفاطميين أكثر مما أخذ بها الشيعة أيام معاويه ويزيد وبنى مروان والعباسيين والسلجوقيين والأيوبيين والعثمانيين وغيرهم، وشتان بين خوف أهل مصر من الفاطميين، وخوف الشيعة من تلك الدول، ولا سيما الدوله الامويه، فقد كان ملوكها وعمالها وعلماؤها ورؤساؤها والعامه بأجمعها لا يتحملون ولا يطيقون ذكر الشيعة، وكانت الكلمه متفقه على سحقتهم ومحقتهم فلولا- خلودهم إلى التقيه ما بقيت منهم هذه البقيه، فأى مسلم أو غير مسلم يرتاب فى جوازها لهم؟ ولا سيما بعد أن صدع القرآن بها، ونص فى آيتين محكمتين على ابحاثها، ومن يشك فى ذلك بعد أن قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمار: ان عادوا فعد، واذا جاز لعمار ان يعود الى سب النبى تقيه فأى شىء بعد هذا لا تبيحه التقيه؟. على أن النفوس بنفطرتها مجبوله عليها فى مقام الخوف، كما لا يخفى على كل ذى نفس ناطقه وموسى جارالله ندد أولاً بها ثم اعترف، فقال ما هذا]

صفحة ٨٤] لفظه: نعم التقيه فى سبيل حفظ حياته وشرفه، وفى حفظ ماله وفى حمايه حق من حقوقه واجبه على كل احد إماما كان أو غيره. قلت: تعالوا وانظروا بمن ابتلانى، كأن الشيعة وأئمتهم يأخذون بالتقيه حيث لا خوف على حياتهم، ولا على شىء من حقوقهم، الحمد لله الذى عافانا مما ابتلى به هذا الرجل من الحمق، ولو شاء لفعل. وأحمق من كلمته هذه تسوره على مقام الأئمه من آل محمد اذ يقول: أما التقيه بالعباده بأن يعمل الامام عملا لم يقصد به وجه الله، وانما أتاه وهما خوفا من سلطان جائر، والتقيه بالتبليغ بأن يسند الامام الى الشارع حكما لم يكن من الشارع، فإن مثل هذه التقيه لا تقع أبداً أصلا من امام له دين، ويمتنع صدورها من امام معصوم، وحمل روايه الامام وعباده الامام على التقيه طعن على عصمته، وطعن على دينه، الى آخر هذيانه فى طغيانه، وكأنه وجد مما تؤآخذ عليه أئمه العتره فى عملهم بالتقيه أمرين. احدهما انهم كانوا يعملون أعمالا لا يقصدون بها وجه الله [صفحة ٨٥] وانما يعملونها خوفاً من الجائر. والجواب: أن هذا خطأ واضح، فانهم عليهم السلام كانوا يقصدون وجه الله فى كل ما يعملون، واخذهم بالتقيه كان من افضل اعمالهم التى قصدوا بها وجه الله، لأنها السبب الوحيد فى حياتهم وحياه شيعتهم، وبها كان إحياء امرهم، وانتشار دعوتهم، ولو قلنا لحضره هذا _ الفيلسوف _ دلنا على مورد من اعمالهم التى لم يقصد بها وجه الله لأخرجنا موقفه. الثانى انهم كانوا يسندون إلى الشارع على سبيل التقيه احكاماً لم تكن صادرة منه على مذهبهم ومعتقدهم، وهذا مما لا يبيحه التقيه لامام له دين. والجواب: ان هذا كسابقه

خطأ واضح، فإن أئمة أهل البيت أعدل الكتاب، وبهم يعرف الصواب، وكانوا ذوى مذهب تلقوه عن جدهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ وكان من مذهبهم ان التقيه تبيح بالمسائل الخلافية أن يفتوا اهل الخلاف لهم بما جاء عن أئمتهم، ويفتوا شيعتهم بما يرونه الحق فى مذهبهم، فتعارض النقل عنهم بسبب ذلك، لكن العلماء من أوليائهم، العارفين بأسرارهم، محصوا تلك الأحكام المأثوره عنهم فى [صفحہ ۸۶] الأخبار المتعارضه، فعرفوا ما كان منها لمخالفهم فصرحوا بحمله على التقيه، وما كان منها لأوليائهم فتعبدوا به. أما ما اقترحه موسى جارالله على أئمة أهل البيت من السكوت عن الفتوى فى مقام التقيه فى غير محله، لأن الله عز وجل أخذ على امثالهم ان يصدعوا بأحكامه، ويبينوا للناس ما اختلفوا فيه من شرائعه، وقد فعلوا ذلك ببيانها لأوليائهم على ما يقتضيه مذهبهم، واضطروا الى بيانها لمن سألهم عنها من مخالفهم على ما تقتضيه مذاهب المخالفين لهم، ولو لم يؤثر عنهم الثانى لحلت بهم اللأواء، ونزل بهم البلاء، وإذا أباحت التقيه لعمار ما أباحت من سب رسول الله وذكر الأوثان بخير كما سمعت، فبالأحرى أن تبيح للامام افتاء مخالفيه بما تقتضيه مذاهبهم، وأى مانع من هذا يامسلمون؟. قال موسى جارالله: وعلى امير المؤمنين عليه وعلى اولاده السلام كان يحافظ على الصلوات، ويراعى الأوقات، ويحضر الجماعات، ويصلى المكتوبات، ويصلى صلاه الجمعه مقتديا خلف الأول والثانى والثالث كان يقصد بها وجه الله فقط؛ ولم يكن يصلى صلاه إلا تقربا وتقوى واداء الخ. [صفحہ ۸۷] قلت: حاشا امير المؤمنين ان يصلى الا تقربا لله واداء لما امره الله به، وصلاته خلفهم ما كانت الا لله خالصه لوجهه الكريم، وقد اقتدينا به عليه السلام

فتقربنا الى الله عز وجل بالصلاه خلف كثير من ائمه جماعه اهل السنه، مخلصين فى تلك الصلوات لله تعالى، وهذا جائز فى مذهب اهل البيت، ويشاب المصلى منا خلف الامام السنى كما يثاب بالصلاه خلف الشيعى، والخير بمذهبننا يعلم انا نشترط العداله فى امام الجماعه اذا كان شيعياً، فلا يجوز الائتمام بالفاسق من الشيعه ولا بمجهول الحال، اما السنى فقد يجوز الائتمام به مطلقاً.

فى كتب الشيعه ان عليا امير المؤمنين طلق فلانه ثم نقل خبرين آخرين من هذا القبيل

قال: فى كتب الشيعه ان عليا امير المؤمنين طلق فلانه ثم نقل خبرين آخرين من هذا القبيل. (فأقول): هذه الأخبار وامثالها لا أثر لها عندنا علماً ولا عملاً، فهى غير معتبره بالاجماع، ويوشك ان يكون هذا الرجل وجدها فى حديث المفوضه، فإن البلاء فيها وفى امثالها انما جاء منهم، لكن النواصب أبوا إلا أن يحملونا من أوزار الغاليه مايشاؤون أو يشاء ورعهم فى النقل كما بيناه فى فصولنا [صفحه ٨٨] المهمه [٧١] والله المستعان على ما يصفون.

تتعلق بعول الفرائض

وهو نقصان التركه عن ذوى السهام كأختين وزوج، فإن للأختين الثلثين، وللزوج النصف [٧٢]. وقد التبس الأمر فيها على الخليفه الثانى إذ لم يدر أيهم قدم الله فيها ليقدمه، وأيهم أخر ليؤخره، فقضى بتوزيع النقص على الجميع بنسبه سهامهم، وهذه غايه مايتحراه من العدل مع التباس [صفحه ٨٩] الأمر عليه، لكن علماء اهل البيت ولا سيما الاثنا عشر من أئمتهم، عرفوا المقدم عندالله فقدموه، وعرفوا المؤخر فأخروه _ واهل البيت أدري بالذى فيه _ قال الباقر عليه السلام: كان امير المؤمنين عليه السلام يقول: إن الذى أحصى رمل عالج ليعلم ان السهام لا تعول على سته [٧٣] لو يبصرون وجهها وكان ابن عباس يقول: من شاء باهله عند الحجر الأسود ان الله لم يذكر فى كتابه نصفين وثلثا، وقال ايضا: سبحان الله العظيم أترون ان الذى احصى رمل عالج عدداً جعل فى [صفحه ٩٠] مال نصفاً ونصفاً وثلثاً؟ هذان النصفان قد ذهباً بالمال، فأين موضع الثلث؟ فقيل له: يا ابا العباس فمن اول من اعال الفرائض؟ فقال: لما التفت الفرائض عند عمر ودفع بعضها بعضاً، قال: والله ما ادري أيكم قدم الله، وأيكم أخر،

وما اجد شيئاً هو أوسع من أن أقسم عليكم هذا المال بالحصص، قال ابن عباس: وأيم الله لو قدمتم من قدم الله، واخرتم من اخر الله، ما عالت الفريضة، ف قيل له: ايها قدم الله وايها آخر؟ فقال: كل فريضة لم يهبطها الله إلا إلى فريضة فهذا ما قدم الله، واما ما آخر فكل فريضة إذا زالت عن فرضها لم يكن لها إلا- ما بقى، فتلك التي اخر (قال): فاما التي قدم فالزوج له النصف فإذا دخل عليه ما يزيله عنه رجع إلى الربع لا يزيله عنه شيء، ومثله الزوجه والأم. «قال»: وأما التي آخر ففريضة البنات والاخوات لها النصف والثلاثان فإذا ازالتهن الفرائض عن ذلك لم يكن لهن إلا ما بقى، «قال»: فإذا اجتمع ما قدم الله وما آخر، بُدئ بما قدم فأعطى حقه كاملاً، فإن بقى شيء كان لما آخر، الحديث أورده شيخنا الشهيد الثانى فى الروضه قال: وانما ذكرناه مع طوله [صفحه ٩١] لا شتماله على امور مهمه. قلت: واخرج الحاكم فى كتاب الفرائض صفحه ٣٤٠ من الجزء الرابع من المستدرک عن ابن عباس، أنه قال: أول من أعال الفرائض عمر، وأيم الله لو قدم من قدم الله وأخر من آخر الله، ما عالت فريضة، ف قيل له: وايها قدم الله وايها آخر؟ فقال: كل فريضة لم يهبطها الله عز وجل عن فريضة إلا- إلى فريضة فهذا ما قدم الله عز وجل، وكل فريضة إذا زالت عن فرضها لم يكن لها إلا ما بقى، فتلك التي آخر الله عز وجل كالزوج والزوجه والام، والذي آخر كالأخوات والبنات فإذا اجتمع من قدم الله عز وجل ومن اخر بدئ بما قدم فأعطى حقه كاملاً، فإن بقى شيء كان لمن آخر،

الحديث. قال الحاكم بعد ايراده: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، قلت: والذهبي لم يتعقبه إذا أوردته في التلخيص إذعانا بصحته، وقد أجمع أهل البيت على مفاده، وأخبارهم بذلك متضافره، لكن موسى جارا لله ممن لا يأبه بذلك، إذ يقول: وكتب الشيعة وإن ردت القول بالعول وانكرت على الامه [٧٤]. [صفحة ٩٢] إعاله الفرائض إنها لم تنج من اشكال ابن عباس والامام الباقر: إن الذى أحصى رمل عالج لم يجعل فى مال نصفاً وثلثين ولانصفاً ونصفاً وثلثاً مثلاً فان إدخال النقص فى المؤخر اخذ بقسم كبير من العول، ولا يدفع اصل الاشكال إلى آخر كلامه الملحق بالهذيان وكيف يكون إدخال النقص على المؤخر عند الله عولا يامسلمون؟ أترون هذا الرجل يرى ان من مصاديق العول تقديم الوارث شرعاً على غير الوارث شرعاً؟ وإذا فالعول مما لا بد منه ولا مناص عنه ابداً، ولو كان هذا الرجل من أولى الألباب لعلم ان من أخره الله فى الارث لا حق له مع وجود من قدمه الله عليه فى ذلك، وحيث لا معارضه بينهما فلا إشكال، والى هذا اشار ابن عباس بقوله رضى الله عنه: أترون الذى احصى رمل عالج عدداً جعل فى مال نصفاً ونصفاً وثلثاً الخ. يعنى انه انما فرض هذه الفرائض حيث لا تعارض، ومحال عليه ان يفرضها مع التعارض، والخليفه الثانى يعلم ذلك لكنه لم يعرف ايهم قدم الله ليقدمه، وايهم اخر ليؤخره، فلما التبس الأمر عليه قضى بتوزيع النقص على الجميع بنسبه سهامهم كما صرح به فيما سمعته من كلامه، وقوله: والله ما أدري ايكم قدم الله [صفحة ٩٣] وايكم اخر؟ نص صريح بأن الله قدم فى سوره التعارض بعضهم

واخر بعضا، وكفى بهذا دليلا على عدم المعارضه فيما فرضه الله تعالى وحجه على ان الله عز وجل لم يجعل فى مال نصفاً ونصفاً
وثلاثاً، وانه إنما جعل هذه الفرائض لأربابها حيث لا تتعارض، اما مع التعارض فيقدم منهم من قدمه الله ويؤخر من اخره عز وجل،
وحيث التبس المقدم والمؤخر على الخليفه اضطر إلى العول، إذ وجده اقرب المجازات الى حقيقه العدل المتعذره عليه.
ولموسى جارا لله هنا من الغلط والشطط ما يعرفه كل من وقف على كلامه، وذلك حيث نقض على الباقر وابن عباس فى امرأه
ماتت عن زوج وام واختين، قال: فالزوج فرضه بتسميه القرآن النصف، والاختان لهما بتسميه القرآن الثلثان [٧٥] والام لها فى
حكم القرآن الثلث او [صفحه ٩٤] السدس (قال) والسهم فى تسميه القرآن الكريم زائده، والنقص فى جميع السهام وهو العول
العاقل [٧٦] او فى سهم المؤخر فقط، وهو العول الجائر [٧٧] ضرورى اقتسمته [صفحه ٩٥] الامه والشيعة [٧٨] (قال): والذى
قسم المال وسمى السهام هو الذى احصى رمل عالج، بل وجميع ذرات جميع الكائنات [٧٩] (قال): ويغلب على ظنى ان القول:
بأن لا عول عند الشيعة قول ظاهرى قيل بىادىء الرأى عند بيان الاختلاف رداً لمذهب الامه [٨٠] فإن العول هو النقص [٨١] فإن
كان النقص فى جميع السهام بنسبه متناسبه فهو العول العادل اخذت به الامه، وقد حافظت على نصوص الكتاب [٨٢] وان كان
النقص [صفحه ٩٦] فى سهم المؤخر فقط فهو العول الجائر، اخذت به الشيعة [٨٣] وخالفت به نصوص الكتاب، «قال»: والاشكال الذى تحير فيه ابن عباس وانتحله الامام الباقر ثابت راس [٨٤] «قال»: ولا اريد اليوم كما اراد ابن عباس فى

يومه ان ابتهل او اباهل فى المسأله احدا، وانما اريد ان تعلمونى مما علمتم فى ازاله الاشكال رشداً، هذا كلامه فأقول له متمثلاً:
لو كنت تعلم ما اقول عذرتنى ++ أو كنت أجهل ما اقول عذلتكنا لكن جهلت مقالتي فعذلتنى ++ وعلمت أنك جاهل فعذرتكنا [صفحہ ۹۷] فصل قال هذا المسكين: أعجبنى دين الشيعة فى تحريم كل شراب يسكر كثيره، قليه حرام، حتى أن المضطر لا يشرب الخمر ساعه الاضطرار، إلى ان قال: ولم يعجبنى فتواهم فى جزئيات مسائل الربا، و وجدت ما طالعه من كتب الشيعة مقصره فى بيان مسائل الربا الخ. (فأقول): دين الشيعة إنما هو الاسلام الذى بعث الله به خاتم الرسل وسيد الأنام، محمداً عليه وآله الصلاه والسلام، فلا معنى لقول هذا الرجل: أعجبنى دين الشيعة (كبرت كلمه تخرج من افواههم) وقد صدق فيها نقله عن الشيعة من تحريم كل شراب يسكر، غير انه اخطأ فيما نقله عنهم من حكم المضطر، إذ يجوز عندهم تناول المحرم عند خوف التلف بدون تناوله، أو حدوث المرض أو زيادته، أو الضعف المؤدى الى التخلف عن الرفقه مع ظهور اماره العطب على تقدير التخلف، او غير ذلك من سائر مصاديق الاضطرار، والظاهر عدم الفرق فى هذا الحكم بين الخمر وغيرها من المحرمات، كالميته والدم ولحم [صفحہ ۹۸] الخنزير، وان كان هذا غير الخمر موضع وفاق، أما فيها فمحل خلاف، والظاهر جواز استعمالها عند الاضطرار لعموم الآيه [۸۵] الداله على جواز تناول المضطر، والأخبار المانعه من استعمالها مطلقاً محموله على تناولها لطلب الصحه لا لطلب السلامه من التلف، نعم يجب تقدير ضروره بقدرها فى الخمر وغيرها من المحرمات، ولو قام غير الخمر مقامها قدم عليها، وان

كان محرماً لاطلاق النهى الكثير عنها، والتفصيل فى هذا كله موكول الى مظانه [٨٦] من فقه الاماميه. اما قول هذا الرجل: لم يعجبني فتواهم فى جزئيات مسائل الربا، و وجدت ما طالعته من كتب الشيعة مقصره فى بيان مسائل الربا الخ. (فأقول) فى جوابه: [صفحه ٩٩] والبدر تستصغر الأبصار رؤيته++ والذنب للطرف ليس الذنب للقمر ومن راجع فقه الاماميه وحديثهم، وجدتهما لا يغادران صغيره ولا كبيره من مسائل الربا إلا أحصياها، وانا أحيل الباحثين عن ذلك على مباحث الربا من باب التجاره من كتاب شرائع الاسلام وشروحه، كجواهر الكلام، وهدايه الانام، ومسالك الافهام، وغيرها كقواعد العلامه، وشروحه مفتاح الكرامه، وجامع المقاصد، وغير ذلك من الالوف المؤلفه المنتشره فى بلاد الاسلام، وحسبه من كتب الحديث، وسائل الشيعة إلى أح شريعه.

تتعلق فى البداء والتمتع والبراءه والمسح على الخفين فهنا اربعة مباحث

«المبحث الأول» فى البداء وقد زعم النواصب أنا نقول: بأن الله عز وجل قد يعتقد شيئاً ثم يظهر له أن الأمر بخلاف ما اعتقد، وهذا افك منهم وبهتان، وظلم لآل محمد وعدوان، [صفحه ١٠٠] وحاشا أهل البيت وأولياءهم أن يقولوا بهذا الضلال المبين المستحيل على الله عز وجل، فإن علم الله تعالى عين ذاته عندهم، فكيف يمكن دخول التغيير والتبديل فيه لو كان النواصب ينصفون؟ وحاصل ما تقوله الشيعة هنا: أن الله عز وجل قد ينقص من الرزق وقد يزيد فيه، وكذا الأجل والصحة والمرض والسعاده والشقاء، والمحن والمصائب والايمان والكفر وسائر الأشياء كما يقتضيه قوله تعالى (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب). وهذا مذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود [٨٧] وابى وائل وقتاده [٨٨] وقد رواه جابر عن رسول الله وكان كثير من السلف الصالح يدعون ويتضرعون إلى الله تعالى

ان يجعلهم سعداء لا أشقياء، وقد تواتر ذلك عن أئمتنا [صفحة ١٠١] في أدعيتهم المأثوره، وورد في السنن الكثيره ان الصدقه على وجهها، وبر الوالدين، واصطناع المعروف، يحوّل الشقاء سعادته، ويزيد في العمر [٨٩] وصح عن ابن عباس انه قال: لا ينفع الحذر من القدر، ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر [٩٠]. هذا هو البداء الذي تقول به الشيعة تجوزوا في اطلاق البداء عليه بعلاقته المشابهه، لأن الله عز وجل اجري كثيراً من الأشياء التي ذكرناها على خلاف ما كان يظنه الناس فأوقعها مخالفه لما تقتضيه الامارات والدلائل، وكان مآل الامور فيها مناقضاً لأوائلها، والله عز وجل هو العالم بمصيرها ومصير الأشياء كلها، وعلمه بهذا كله قديم أزلي، لكن لما كان [صفحة ١٠٢] تقديره لمصير الامور فيها يخالف تقديره لأوائلها، كان تقدير المصير أمراً يشبه البداء، فاستعار له بعض سلفنا الصالح هذا اللفظ مجازاً، وكأن الحكمه قد اقتضت يومئذ هذا التجوز، وبهذا رد بعض أئمتنا قول اليهود: إن الله قدر في الأزل مقتضيات الأشياء، وفرغ الله من كل عمل إذ جرت الاشياء على مقتضياتها، قال عليه السلام: بأن الله عز وجل في كل يوم قضاء مجدداً بحسب مصالح العباد لم يكن ظاهراً لهم، وما بدا الله في شيء إلا كان في علمه الأزلي. فالنزاع في هذه المسأله بيننا وبين اهل السنه لفظي، لأن ما ينكرونه من البداء الذي لا يجوز على الله عز وجل تبرأ الشيعة منه، وممن يقول به براءتنا من الشرك بالله ومن المشركين، وما يقوله الشيعة من البداء بالمعنى الذي ذكرناه يقول به عامه المسلمين، وهو مذهب عمر بن الخطاب وغيره كما سمعت، وبه جاء التنزيل (يمحو

الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب) (يسأله من فى السماوات والأرض كل يوم هو فى شأن) أى كل وقت وحين يحدث أموراً ويجدد احوالاً من اهلاك وانجاء وحرمان واعطاء، وغير ذلك كما روى عن.

فلسفه اشترعها دستوراً مكرماً! لتوحيد كلمه الاسلام اليوم

فلسفه اشترعها دستوراً مكرماً! لتوحيد كلمه الاسلام اليوم. قال: كل يعلم وكلنا نعلم أن البيوت الامويه والهاشميه والعباسيه كانت بينها تراث وثورات وعداوات قديمه وحديثه [صفحه ١٤٠] لم تكن إلا خصائص بدويه عربيه قد كانت، وضرت الاسلام ثم زالت بزوال أهلها، ووقعت بها فقط فى تاريخ الاسلام أمور منكره لم تقع فى غيره، وليس فيها اثم ولا أثر لأهل الاسلام، ولا لأهل السنه. الى آخر كلامه، ثم استرسل فى امور تاريخيه كابر فيها صحاح التاريخ، وصادر فيها قواطع الأدله [٩١] وتفلسف فلسفته المعلومه فأملى على الشيعه ارادته السنيه فى توحيد الكلمه. وإنما أعرضنا عن بيانها إذ لم يأت بشىء غير ابداء رأيه واطهار ما فى نفسه من المضممرات للشيعه، وايقاد نار الفتنة بين المسلمين بالافك والبهتان، والظلم والعدوان وهو مع ذلك يزعم أنه يعبد الطريق الوحيد الى توحيد كلمه الاسلام. أوردها سعد وسعد مشتمل ++ ما هكذا تورد ياسعد الابل ان الطريق الوحيد إلى الوحده الاسلاميه بين طوائف المسلمين، انما هو تحرير مذاهبهم، والاكتفاء من الجميع بالمحافظه على الشهادتين، والايمان باليوم الآخر، واقام الصلاه، [صفحه ١٤١] وايتاء الزكاه وحج البيت، وصوم الشهر، والتعبد بالكتاب والسنه هذا هو الطريق الوحيد إلى توحيد كلمه الاسلام اليوم، كما أوضحناه فى المرجعه ٨ من مراجعاتنا المصريه.

فيمن يدين بولايه الجور، و فيمن يدين بولايه العدل

والمروى عن أئمه أهل البيت أن لا ولايه لأئمه الجور الذين قال الله تعالى فى أمثالهم (وجعلنا أئمه يدعون إلى النار) وأن الولايه إنما هى لأئمه العدل الذين عناهم الله تعالى بقوله (يهدون بالحق وبه يعدلون) والمآثور عنهم عليهم السلام، أن من دان بولايه امام جائر فعقد قلبه على ولايته، كان كمن عناهم الله تعالى بقوله [٩٢] سبحانه (ومن يتولهم منكم فانه

منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين) وقوله تعالى [٩٣] (ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون) أما من دان بولايه إمام عادل فعقد قلبه على ذلك فهو ممن عناهم الله تعالى بقوله [٩٤] (ومن يتول الله ورسوله [صفحة ١٤٢] والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون) هذا مضمون ما روى في هذه المسألة عن أئمة أهل البيت، وفيه من الفوائد ما لا يجحده جاحد؛ وحسبك أنه يوجد روح النهضة في الرعايا إلى موازره العدل ومقاومه الجور، لكن موسى جارالله ينكر على أئمة أهل البيت هذه التعاليم ويعدها من السنن السيئه. قال: يقول الباقر: إن الله قال: لأعذب كل رعيه في الاسلام دانت بولايه امام جائر، وإن كانت الرعيه في أعمالها برّه تقيه [٩٥] ولأعفون عن كل رعيه في الاسلام دانت بولايه امام [صفحة ١٤٣] عادل من الله وإن كانت الرعيه ظالمه مسيئه [٩٦] (قال موسى جارالله): ما الفائدة من أمثال هذه الكلمات [٩٧] وفي أى كتاب يقول الله هذه الكلمات [٩٨]. هذا كلامه فراجع ما علقناه عليه، وهذا أدبه مع باقر علوم العتره التى هى بمنزله الكتاب، ومثلها مثل سفينه نوح، وباب حطه، وهى أمان الامه من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيله كانت من حزب ابليس _ وكفى _ [صفحة ١٤٤]

تعلق بالنسيء

قال: ما النسيء الذى هو زياده فى الكفر، الذى قال الله تعالى فيه (إنما النسيء زياده فى الكفر يضل به الذين كفروا يحلون عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدّه ما حرم الله). (قال): وهل كان له عند العرب قبل الاسلام نظام يدور عليه حساب السنين. (فأقول): النسيء مصدر كالنذير والنكير معناه التأخير، والمراد منه هنا تأخير الأشهر الحرم وغيرها من الأشهر القمرية عما رتبها

الله سبحانه عليه، فإن العرب علموا انهم لو رتبوا حساساتهم على السنه القمرية فإنه يقع حجهم تاره فى الصيف، وتاره فى الشتاء، وكان يشق عليهم الاسفار، ولم ينتفعوا بها فى المراحات والتجارات؛ لأن سائر الناس من سائر البلاد ما كانوا يحضرون إلا فى الأوقات اللاتقه الموافقه فعلموا أن بناء الامر على رعايه السنه القمرية يخل بمصالح الدنيا، فتركوا ذلك واعتبروا السنه الشمسيه، ولما كانت السنه الشمسيه زائده عن السنه [صفحہ ۱۴۵] القمرية بمقدار معين احتاجوا إلى الكيسه، وحصل لهم بسبب تلك الكيسه امران. أحدهما: انهم كانوا يجعلون بعض السنين ثلاثه عشر شهراً بسبب اجتماع تلك الزيادات. والثانى: انه كان ينتقل الحج من بعض الشهور القمرية إلى غيره، فكان الحج يقع فى بعض السنين فى ذى الحجه، وبعده فى المحرم، وبعده فى صفر، وهكذا فى الدور، حتى ينتهى بعد مده مخصوصه مره أخرى إلى ذى الحجه، فحصل بسبب الكيسه هذان الامران الزياده فى عده الشهور، وتأخير الحرمه الحاصله لشهر إلى شهر آخر. هذا كله مما أفاده الامام فخر الدين الرازى [۹۹] قال: والحاصل ان بناء العبادات على السنه القمرية يخل بمصالح الدنيا، وبناءها على السنه الشمسيه يفيد رعايه مصالح الدنيا، والله تعالى أمرهم من وقت ابراهيم واسماعيل ببناء الأمر على رعايه السنه القمرية، فهم تركوا امر الله فى رعايه السنه القمرية، واعتبروا السنه [صفحہ ۱۴۶] الشمسيه رعايه لمصالح الدنيا، وأوقعوا الحج فى شهر آخر سوى الاشهر الحرم، فلهذا السبب عاب الله عليهم وجعله سبباً لزياده كفرهم وانما كان ذلك سبباً لزياده الكفر، لأن الله تعالى أمرهم بايقاع الحج فى الأشهر الحرم، ثم انهم بسبب هذه الكيسه اوقعوه فى غير هذه الأشهر، وذكروا لأتباعهم أن

هذا الذى عملناه هو الواجب، وان إيقاعه فى الشهور القمرية غير واجب فكان هذا انكاراً منهم لحكم الله مع العلم به، وتمرداً عن طاعته وذلك يوجب الكفر باجماع المسلمين، فثبت أن عملهم فى ذلك النسيء يوجب زياده فى الكفر (قال الرازى): وأما الحساب الذى به يعرف مقادير الزيادات الحاصله بسبب تلك الكبائس فمذكور فى الزيجات (قال): وأما المفسرون فانهم ذكروا فى سبب هذا التأخير وجهاً آخر [١٠٠] فقالوا ان العرب كانت تحرم الشهور الاربعه، وكان ذلك شريعته ثابتة من زمن ابراهيم واسماعيل عليهما السلام، وكانت العرب اصحاب حروب وغارات فشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متواليه لا يغزون فيها، وقالوا: ان توالثه أشهر حرم [صفحه ١٤٧] لا- نصيب فيها شيئاً لنهلكن، وكانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر فيحرمونه ويستحلون المحرم (قال): قال الواحدى واكثر العلماء على أن هذا التأخير ما كان يختص بشهر واحد، بل كان ذلك حاصلًا فى كل الشهور (قال الرازى) هذا هو الصحيح على ماقررناه (قال): واتفقوا انه عليه الصلاه والسلام لما أراد أن يحج حجه الوداع عاد الحج إلى شهر ذى الحجه فى نفس الامر، فقال عليه السلام: الا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض السنه اثنا عشر شهراً. أراد أن الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها، هذا كلام الرازى نقلناه على طوله اما فيه من الفوائد، ولا منافاه بينه وبين مقاله غيره من المفسرين كما لا يخفى. (تنبيه) ان من أحاط علما بما نقلناه عن العرب من ترتيب حسابهم فى نسيئهم على السنه الشمسيه دون القمرية يعلم الوجه فى اتخاذ الأئمه الشهور الروميه فى حساب تلك السنين، ولا يعجب منهم كما عجب موسى جارالله إذ يقول:

ذكر الوافي في الكتاب الخامس في ص ٤٥ إن حساب الشهور كان عند الأئمة رومياً [صفحة ١٤٨] (ثم قال): ما وجه اتخاذ الأئمة حساب الروم وشهورهم وسنيهم، وحساب العرب وتاريخ الهجره كان عربياً أهـ. ولعل هذا الرجل يراجع ما نقلناه عن الرازي ليعلم الوجه في ذلك.

تعلق في حج النبي

قال المغرور موسى جارالله: حج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الهجره حجه واحده، ويقول الإمام الباقر والإمام الصادق قد حج النبي بمكة مع قومه حجات عشرين حجه، فهل كان يحضر في موسم الحج مع الناس؟ (فأقول): من أنت يا هذا لتنكر على سادة آل محمد أقوالهم، وتنتقد أفعالهم، ألا تربح على ضلعتك، وتتأخر حيث أحرک القدر، إن الباقر والصادق اعرف الناس بهدى جدهما، وأعلم الناس بسنته، والقول قولهم على رغم كل خارج عليهم، أو ناصب لهم كائناً من كان، سلمنا انه صلى الله عليه وآله وسلم ما حج بعد الهجره إلا حجه واحده _ هي حجه الوداع _ [صفحة ١٤٩] فمن اخبرك يا مسكين بانه لم يحج قبلها مع قومه، وهو في مكة لتنكر على الامامين قولهما بذلك، وما يدريك لعله حج وهو بمكة عشرين حجه أو اكثر، وقد كانت مدته إقامته فيها ثلاثاً وخمسين سنة، وما احق هذا الرجل إذ يقول: وهل كان يحضر في مواسم الحج مع الناس؟ وكيف يحج مع قومه ولا يكون حاضراً معهم؟ وما المانع من حضوره؟ نعوذ بالله من الخرف.

تعلق بموسم الحج في السنة التاسعه للهجره

قال هذا الرجل: حج ابو بكر وعلى امير المؤمنين مع الناس في السنة التاسعه (قال): وتقول كتب الشيعة ان حج التاسعه كان ذى القعدة في دور النسيء وكيف يصح ذلك، والكتاب سماه بيوم الحج الأكبر. (فأقول): ليس هذا القول مختصاً بكتب الشيعة، ومن ألم بكتب التفسير علم ذلك، فراجع منها تفسير قوله تعالى _ في سوره التوبه _ (ان عدّه الشهور عند الله اثنا [صفحة ١٥٠] عشر شهراً) يتضح لك الأمر قال الزمخشري في تفسيرها من الكشاف _ بعد أن ذكر خطبه النبي التي

أبطل بها النسب في حجة الوداع _ ما هذا لفظه: وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة، وكانت حجة ابي بكر رضى الله عنه قبلها في ذى القعدة. وقال مجاهد [١٠١] كان المشركون يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذى الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين، وكذلك في الشهور، حتى وافقت الحجة التي قبل حجة الوداع في ذى القعدة، ثم حج النبي في العام القابل حجة الوداع فوافقت في ذى الحجة، فذلك حين قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر في خطبته: ألا- إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر، الذي بين جمادى وشعبان «قال» أراد عليه السلام أن الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها، وعاد الحج إلى ذى الحجة وبطل النسب. ١٥٠. أما تسميه الموسم من السنة التاسعة بالحج الأكبر فلا يدل [صفحة ١٥١] على وقوعه في ذى الحجة بأى معنى كان من المعانى التي ذكرها المفسرون للحج الأكبر، فحجه موسى جارالله داحضه، نعم قد يقال كيف يوقع امير المؤمنين وابو بكر الحج في غير ذى الحجة، والجواب: ان هذا نظير استقبالهم بيت المقدس أولاً ثم نسخ باستقبال القبلة.

تتعلق بحفظ القرآن العظيم وقراءته

قال عفا الله عنه: لم أر بين علماء الشيعة، ولا- بين أولاد الشيعة لا في العراق، ولا في الايران من يحفظ القرآن، ولا يقيمه بمن عض الاقامه بلسانه، ولا من يعرف وجوه القرآن اللغويه والادائيه «قال» ما السبب في ذلك، إلى آخر ماشط به قلمه، فضل ضلالاً مبيناً. «الجواب» انى على بعد الدار عن العراق اعرف فيها

امام القراء والحفاظ السيد حسين ابن السيد على رضا الحسيني الهندي المدراسى المولود والمتوطن فى مشهد الكاظميين عليهما السلام، فإن له فى حفظ القرآن وتجويد قراءته مكانه الامام [صفحه ١٥٢] فى ذلك، لا ينازعه فيها من الخاصه والعامه أحد، ونعم القارئان أخواه المتخرجان فى ذلك على يده السيد موسى والسيد كاظم، وحال شيعه العراق فى حفظ القرآن وقرائته حال السنين فيها لا- يقلون عنهم، أما شيعه إيران فحالهم كحال السنين من اهل البلاد الأعجميه [١٠٢] وعندنا فى جبل عامل قراء وحفاظ لا يقلون عن قراء غيرنا ولا عن حفاظهم ولو شئنا لذكرنا منهم عدده وافره، نعم لا يشق للمصريين _ فى هذا الشأن _ غبار ولا يلحقهم فيه لا حق، فلهم السبق فى هذه الفضيله من حيث أنهم مصريون، لا من حيث أنهم سنون، وإلا فالشيعه والسنة سيان فى سائر البلدان، ولعل السرف فى عدم اشتهاار الشيعه فى هذه الفضيله رأيهم فى الحان الغناء فإنها حرام عندهم مطلقاً، بل هى فى القرآن أشد حرمة منها فى غيره، فيا حضره الأخ موسى جارالله الفاضل، هذا هو السبب الوحيد لا ما ذكرتموه، هداكم الله إذ جعلتموه من آثار انتظار الشيعه مصحف على الذى غاب بيد قائم آل محمد بغيته؛ إلى آخر ارجافكم بالمؤمنين، وبهتكم اياهم بالقول بنقصان [صفحه ١٥٣] القرآن العظيم، وقد بينا لكم فى المسأله الرابعه رأى الشيعه فى القرآن الحكيم، ووفينا المقام حقه من كل النواحي [١٠٣] فلا حاجه بنا إلى الاعاده، (وما كان لنا أن نأتيكم بسطان إلا باذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون وما لنا ألا نتوكل على الله وقد هداانا سبلنا ولنصبرن على ما آذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون) [١٠٤]

خاتمه

إن أولى الالباب ليعلمون بالضروره انقطاع الشيعة الاماميه خلفاً عن سلف في أصول الدين وفروعه إلى أئمه العتره الطاهره، فرايهم تبعاً لرأيهم في الفروع والاصول، وسائر مايؤخذ من الكتاب والسنة أو يتعلق بهما من جميع العلوم [١٠٥] فكتبهم مستودع علوم آل محمد [١٠٦] وقد استخف بها موسى جارالله فقصها [١٠٧] بعيبه، ورامها بحجره (يريدون أن [صفحه ١٥٤] يطفئون نور الله بأفواههم ويأبى الله الا أن يتم نوره) ألا يربع هذا المسكين على هفواته، ألا يلهو بمساويه وفرطاته. وقد اخرج البخارى ومسلم عن ابى هريره، قال: جاء ملك الموت إلى موسى عليهما السلام، فقال له: أجب ربك، قال: فلطم موسى عين ملك الموت فقأها، قال: فرجع الملك إلى الله تعالى، فقال: إنك ارسلتنى إلى عبد لك لا يريد الموت فقأ عينى؟ قال: فرد الله اليه عينه، وقال: ارجع إلى عبدى، فقل: الحياه تريد فإن كنت تريد الحياه فضع يدك على متن ثور فما توارت بيدك من شعره فإنك تعيش بها سنه الحديث [١٠٨] . [صفحه ١٥٥] وانت ترى ما فيه مما لا يجوز على الله تعالى، ولا على انبيائه، ولا على ملائكته، أليق بالحق تبارك وتعالى أن يصطفى من عباده من يبطش على الغضب بطش الجبارين؟ ويوقع بأسه فى ملائكه الله المقربين؟ ويعمل عمل المتمردين؟ ويكره الموت كراهه الجاهلين؟ وكيف يجوز ذلك على موسى وقد اختاره الله لرسالته؟ وائتمنه على وحيه؟ وآثره بمناجاته؟ وجعله من ساده رسله؟ وكيف يكره الموت هذا الكره مع شرف مقامه؟ ورغبته فى القرب من الله تعالى والفوز بلقائه وما ذنب ملك الموت عليه السلام؟ وإنما هو رسول الله اليه، [صفحه ١٥٦] وبما استحق الضرب والمثله فيه بقلع

عينه؟ وما جاء إلا- عن الله، وما قال له سوى اجب ربك، اى يجوز على أولى العزم من الرسل اهانه الكرويين من الملائكه حين يبلغونهم رسالات الله وأوامره عز وجل؟ تعالى الله وتعالى أنبياءه وملائكته عن ذلك علواً كبيراً، ونحن لم برثنا من اصحاب الرس، وفرعون موسى، وابى جهل، وأمثالهم، ولعناهم بكره واصيلاً، أليس ذلك لأنهم آذوا رسول الله حين جاؤهم بأوامره؟ فكيف يجوز مثل فعلهم على أنبياء الله وصفوته من عباده؟ حاشا لله. إن هذا لبهتان عظيم، ثم إن من المعلوم أن قوه البشر بأسرهم، بل قوه جميع الحيوانات منذ خلقها الله تعالى إلى يوم القيامة، لا تثبت امام قوه ملك الموت فكيف _ والحال هذه _ تمكن موسى عليه السلام من الوقيعه فيه؟ وهلا- دفعه الملك عن نفسه مع قدرته على ازهاق روحه وكونه مأموراً من الله تعالى بذلك؟ ومتى كان للملك عين يجوز أن تفقأ؟ ولا تنس تضييع حق الملك وذهاب عينه ولطمته هدرأً إذلم يؤثر الملك من الله بأن يقتص من موسى صاحب التوراه التى كتب الله فيها (ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف [صفحه ١٥٧] بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص) ولم يعاتب الله موسى على فعله هذا، بل اكرمه إذ خيره بسببه بين الموت والحياه سنين كثيره بقدر ما تواريه يده من شعر الثور، وما أدرى والله ما الحكمه فى ذكر شعر الثور بالخصوص؟! واخرج البخارى ومسلم فى الصحيحين من حديث أبى هريره ايضاً: قال: كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراه ينظر بعضهم إلى سواه بعض، وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغسل معنا إلا انه آدر _ أى ذو فتق _

قال: فذهب مره يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه! فجمع موسى بأثره يقول: ثوبى حجر ثوبى حجر، حتى نظر بنو اسرائيل إلى سواه موسى، فقالوا: والله ما بموسى من بأس، فقام الحجر بعد حتى نظر اليه فأخذ موسى ثوبه، فطفق بالحجر ضربا فوالله ان الحجر ندبا [١٠٩] سته أو سبعة الحديث [١١٠] وفي الصحيحين عن ابي هريره أن [صفحه ١٥٨] هذه الواقعة خي التي أشار الله اليها بقوله عز من قائل (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وحيها) اهـ. وأنت ترى ما فى هذا الحديث من المحال الممتنع عقلا، فإنه لا يجوز تشهير كليهم الله بإداء سواته على رؤوس الأشهاد من قومه، لأن ذلك ينقصه ويسقط من مقامه، ولا سيما إذا رأوه يشتد عاريا ينادى الحجر _ وهو لا يسمع ولا يبصر _: ثوبى حجر، ثوبى حجر، ثم يقف عليه وهو عارى أمام الناس فيضربه والناس تنظر اليه وإلى عورته! وأى أثر لضرب الجماد؟! وأى ذنب للحجر؟! وهذه الحركة لو صحت فإنما هى من فعل الله تعالى، فكيف يغضب منها كليم الله فيعاقب الحجر عليها؟ أترى ابا هريره كان يظن ان موسى يجهل كون الحركة ضد طبيعه الحجر؟ وانه انما حركة الله عز وجل لأمر [صفحه ١٥٩] يريده. ثم ان هرب الحجر بثياب موسى عليه السلام لا يبيح له ابداء عورته، إذ كان فى امكانه ان يبقى فى مكانه حتى يؤتى بثيابه، أو بساتر آخر كما يفعله كل ذى وقار، أو احتشام إذا ابتلى بمثل هذه القصة. على ان هرب الحجر من المعجزات وخوارق العادات التي لا تكون إلا فى

مقام التحدى، كمقام حنين الجذع، وانتقال الشجره فى مكه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومن المعلوم ان مقام موسى عليه السلام حين كان يغتسل لم يكن مقام تحدى وتعجيز، ومحال عاده أن يقع فيه شىء من المعجزات كما هو مقرر فى محله، ولا سيما إذا ترتب على هذه المعجزه فضيحه نبي يابداء سواته للملأ من قومه على وجه يستخف به كل من رآه أو سمع به، وأما براءته من الأدره فليست من الأمور المهمه التى تبيح هتكه وتقدم على تشهيره، وتصدر بسببها الآيات، على ان يمكن الحكم ببراءته منها باطلاع نسائه عليه واخبارهن عنه، ولو فرض ابتلاؤه بالأدره فأى بأس عليه بذلك؟ وقد أصيب شعيب عليه السلام ببصره، وايوب عليه السلام بجسمه، وأنبياء الله كافه تمرضوا وماتوا، ولا يجب انتقاء مثل هذه الأمور عن أنبياء الله ورسله [صفحه ١٦٠] ومن ذا الذى قال: إن بنى اسرائيل كانوا يظنون أن فى موسى أدره؟ وهل نقل هذا عنهم إلا فى هذا الحديث _ المحترم _؟ وأما الواقعه التى اشار الله اليها بقوله تعالى فى سوره الأحزاب (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذى آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا) فالمروى عن على وابن عباس انها قضيه اتهمهم اياه بقتل هارون وهو الذى اختاره الجبائى، وقيل هى قضيه المومسه التى اغراها قارون بقذف موسى عليه السلام بنفسها فأنطقها الله بالحق، وقيل آذوه من حيث نسبوه إلى السحر والكذب والجنون بعد ما رأوا الآيات. والعجب من مسلم يذكر هذا الحديث والذى قبله فى فضائل موسى من صحيحه؟ وما أدرى أى فضيله بضرب ملائكه الله المقربين عند ارادتهم انقاذ ما امرهم الله به؟ وإى فضيله بابداء السوأ للناظرين؟ إن

كليم الله ونجيه لأكبر من هذا، وحسبه ما صدع به الذكر الحكيم، والفرقان العظيم من خصائصه عليه السلام. وأخرج الشيخان فيما جاء فى السهو من صحيحهما، عن ابى هريره أيضاً قال: صلى النبى احدى صلاه العشى، واكثر [صفحه ١٦١] ظنى العصر ركعتين، ثم سلم ثم قام إلى خشبه فى مقدم المسجد فوضع يده عليها، وفيهم أبو بكر وعمر فهابا ان يكلماه، وخرج سرعان الناس، فقالوا: أقصرت الصلاه؟ ورجل يدعو النبى ذو اليدين [١١١] فقال: انسيت ام قصرت؟ فقال لم انس ولم تقصر، قال: بلى قد نسيت فصلى ركعتين، ثم سلم ثم كبر فسجد الحديث [١١٢] وفيه كيفيه سجود السهو. وانت ترى ما فيه من الوجوه الحاكمه بامتناعه: احدها ان مثل هذا السهو الفاحش لا يكون ممن فرغ للصلاه شيئاً من قلبه، أو أقبل عليها بشيء من له، وانما [صفحه ١٦٢] يكون من الساهين عن صلاتهم، اللاهين عن مناجاتهم، وحاشا انبياء الله احوال الغافلين، وتقصدوا عن اقوال الجاهلين، فان انبياء الله عز وجل، ولا سيما سيدهم وخاتمهم افضل مما يظنون، على انه لم يبلغنا مثل هذا السهو عن احد، ولا اظن وقوعه إلا ممن يمثل حال القائل: اصلى فما ادرى إذا ما ذكرتها++ اثنتين صليت الضحى أم ثمانيا وأما سيد النبيين، وتقلبه فى الساجدين، ان مثل هذا السهو لو صدر منى لا ستولى على الحياء واخذنى الخجل واستخف المؤمنون بى وعبادتى، ومثل هذا لا يجوز على انبياء الله ابداً. الثانى ان الحديث قد اشتمل على ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: لم انس ولم تقصر، فكيف يمكن ان يكون قد نسى بعد هذا؟ ولو فرضنا عدم وجوب عصمته عن مثل هذا السهو،

فان عصمته عن المكابره والتسرع بالأقوال المخالفه للواقع مما لا بد منه عند جميع المسلمين. الثالث ان ابا هريره قد اضطرب فى هذا الحديث وتعارضت اقواله، فتاره يقول: صلى بنا احدى صلاتى العشى، اما الظهر واما العصر _ على سبيل الشك _ وأخرى يقول: صلى لنا [صفحه ١٦٣] صلاه العصر _ على سبيل القطع بأنها العصر _ وثالثه يقول: بينما انا اصلى مع رسول الله صلاه الظهر _ على سبيل القطع بانها الظهر _ وهذه الروايات كلها ثابتة فى صحيحى البخارى ومسلم كليهما، وقد ارتبك فيها شارحو الصحيحين ارتباكاً دعاهم إلى التعسف والتكلف، كما تكلفوا وتعسفوا فى الرد على الزهرى إذ جزم بأن ذا اليدىن وذا الشمالين واحد لا اثنان كما او ضحناه فى كتابنا _ تحفه المحدثين _ . الرابع ان اشتمل هذا الحديث عليه من قيام النبى عن مصلاه و وضع يده على الخشبه، وخروج سرعان الناس من المسجد وقولهم أقصرت الصلاه، وقول ذو اليدىن انسىت ام قصرت، وقول النبى: لم انس ولم تقصر؛ فقال له: بلى قد نسيت، وقول النبى لأصحابه: احق ما يقول؟ قالوا: نعم وغير ذلك مما نقله ابو هريره [١١٣] لمما يمحو صورته الصلاه بتاتا، [صفحه ١٦٤] والمعلوم من الشريعه المقدسه يقينا بطلان الصلاه بكل ماح لصورتها، فلا يمكن مع هذا بناؤه صلى الله عليه وآله وسلم على الركعتين الأوليتين لأنه يناقض الحكم المقطوع بثبوته عنه صلى الله عليه وآله وسلم فتأمل. الخامس ذا اليدىن المذكور فى الحديث انما هو ذو الشمالين [١١٤] ابن عبد عمرو حليف بنى زهره، وقد استشهد فى بدر، نص على ذلك امام بنى زهره، وأعرف الناس بحلفائهم محمد بن مسلم الزهرى كما فى الاستيعاب

والاصابه وشروح الصحيحين كافه، وهو الذى صرح به الثورى فى احدى الروايتين عنه، وابو حنيفه حين تركوا العمل بهذا الحديث، وافتوا بخلاف مفاده _ كما فى اواخر باب السهو والسجود له من شرح النووى لصحيح مسلم [١١٥] _ وحسبك ما رواه النسائى مما يدل على ان ذا اليمين وذا الشمالين واحد، واليك لفظه قال _ كما فى ص ٢٦٧ من الجزء الثالث من ارشاد القسطلانى: فقال له ذو [صفحه ١٦٥] الشمالين ابن عبد عمرو: أنقصت الصلاه أم نسيت؟ فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: ما يقول ذو اليمين، فصرح بأن ذا الشمالين هو ذو اليمين، ومثله بل اصرح منه ما اخرجه احمد من حديث ابى هريره فى ص ٢٧١ من الجزء الثانى من مسنده، عن ابى سلمه بن عبدالرحمان، وابى بكر بن سليمان بن ابى خيثمه، كليهما عن ابى هريره قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر أو العصر فسلم فى ركعتين، فقال له ذو الشمالين بن عبد عمرو (قال) وكان حليفا لبنى زهره: اخففت الصلاه ام نسيت؟ فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم: ما يقول ذو اليمين، قالوا: صدق. الحديث، واخرج ابو موسى من طريق جعفر المستغفرى _ كما فى ترجمه عبد عمرو بن نضله من الاصابه _ بالاسناد إلى محمد ابن كثير عن الاوزاعى، عن الزهرى، عن كل من سعيد بن المسيب، وابى سلمه، وعبيد الله بن عبدالله، عن ابى هريره، قال: سلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الركعتين، فقام ابن عبد عمرو [١١٦] بن نضله رجل من خزاعه حليف لبنى زهره، فقال: [صفحه ١٦٦] اقصرت ام نسيت؟ الحديث، وفيه قول النبى صلى

الله عليه وآله وسلم: اصدق ذو الشمالين، فهذه الاحاديث كلها صريحه فى ان ذا اليمين المذكور فى حديث ابى هريره انما هو ذو الشمالين بن عبد عمرو حليف بنى زهره، ولا ريب فى ان ذا الشمالين المذكور قتل يوم بدر، قبل ان يسلم ابو هريره بأكثر من خمس سنين، وان قاتله اسامه الجشمى، نص على ذلك ابن عبد البر، وسائر أهل الأخبار، فكيف يمكن ان يجتمع مع ابى هريره فى الصلاه خلف النبى يا أولى الألياء؟! وقد اعتذر بعضهم بأن الصحابى قد يروى ما لا يحضره بأن يسمعه من النبى صلى الله عليه وآله وسلم أو من صحابى آخر، فموت ذى اليمين قبل اسلام ابى هريره لا يمنع من روايته لهذا الحديث. وأنت تعلم ان هذا الاعتذار غلط لأن دعوى الحضور من ابى هريره محفوظه من روايه ثقاتهم وحفاظهم، وحسبك ما اخرج البخارى فيما جاء فى السهو من صحيحه [١١٧] عن آدم بن شعبه، [صفحه ١٦٧] عن سعد بن ابراهيم، عن ابى سلمه، عن ابى هريره، قال: صلى بنا النبى صلى الله عليه وآله وسلم الظهر أو العصر، وساق حديث ذى اليمين. واخرج مسلم فى باب السهو فى الصلاه والسجود له من صحيحه [١١٨] عن محمد بن سيرين، قال: سمعت ابا هريره يقول: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احدى صلاتى العشى إما الظهر وإما العصر وساق الحديث، وقد ارتبك الامام الطحاوى فى هذه الأحاديث لبنائه على صحتها مع جزمه بما جزم به الإمام الزهري من ان ذا اليمين إنما هو ذو الشمالين حليف بن زهره المستشهد فى بدر قبل إسلام أبى هريره بأكثر من خمس سنين، فلا يمكن اجتماعهما فى

الصلاه أبداً، لذلك اضطر إلى التأويل فحمل _ كما فى ص ٢٦٦ من الجزء الثالث من إرشاد السارى للقسطلانى _ قول ابى هريره فى هذه الأحاديث صلى بنا على المجاز، وان المراد صلى بالمسلمين. والجواب: أنه قد ثبت عن ابى هريره النص الصريح بحضوره على وجه لا يقبل التأويل أبداً، وحسبك ما اخرجه مسلم فى باب السهو فى الصلاه والسجود له من صحيحه [١١٩]. [صفحه ١٦٨] عن ابى هريره، قال: بينا أنا أصلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاه الظهر سلم فى الركعتين وساق الحديث، فهل يتأتى التجوز فيه، كلا بل (الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله). وصلى الله على خاتم رسله، وأهدى سبله محمد وآله الهداه الميامين وسلم تسليماً كثيراً. تمت (والحمد لله) هذه الرساله فى مدينه صور من جبل عامل سلخ ربيع الاول سنه ١٣٥٤ بيد مؤلفها الأقل الأحرر عبدالحسين بن يوسف بن الجواد بن اسماعيل بن محمد بن محمد بن ابراهيم (شرف الدين) بن زين العابدين بن على نورالدين بن نورالدين على بن الحسين آل ابى الحسن الموسوى [١٢٠] العاملى عامله الله بالفضل والحسنى وختم له ولموسى جارالله ولجميع المؤمنين والمؤمنات بما هو احمد فى العقبي والله المسؤل ان يجمع كلمتنا على الهدى انه السميع لمن دعا تبارك الله ربنا وتعالى.

پاورقى

[١] بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وسلام على عباده الذين اصطفى، هذا الكلام بمجرد كاف للرد على موسى جارالله وامثاله ممن يبتغى السوء بالمؤمنين ويريد أن يشق عصا المسلمين ويفرق جماعتهم كما لا يخفى.

[٢] راجع باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ وهو فى أواخر كتاب

الاعتصام بالكتاب والسنة قبل كتاب التوحيد بأقل من ورقتين تجد الحديث ص ١٧٧ من الجزء الرابع من الصحيح.

[٣] اذ رفع مسأله هذه إلى علمائنا الأعلام فى إيران، وفى البصره ثم رفعها إلى اعلام المجتهدين فى الكاظميه المقدسه، ثم إلى شيوخ الاسلام فى النجف الاشرف ثم الينا بواسطه الرابطه العلميه الأديبه النجفيه كما بينا وكلف الجميع بالجواب.

[٤] هلم فى لغه اهل الحجاز يستوى فيها المفرد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث نقول هلم يازيد وهلم يازيدان وهلم يازيدون وهلم ياهند وهلم ياهندات فهى اسم فاعل وفاعله ضمير مستتر تقديره فى هذا الحديث انتم لأن المخاطبين بها إنما هم الزمره.

[٥] قال السندى فى تعليقه على صحيح البخارى همل النعم بفتح الهاء والميم الابل بلا راع اى لا يخلص منهم من النار إلا قليل.

[٦] قال القسطلانى فى شرح هذه الكلمه من ارشاد السارى ما هذا لفظه: لمن غير اى دينه لانه لا يقول فى العصاه بغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع لهم ويهتم بأمرهم كما لا يخفى.

[٧] هى الزرقاء بنت موهب مروان بن الحكم لأبيه وكانت من ذوات الرايات التى يستدل بها على ثبوت البغاء فلذا كان الحكم وبنوه يذمون بها نص على هذا كله ابن الاثير حيث ذكر صفه مروان ونسبه واخباره فى حوادث سنه ٦٥ للهجره ص ٥٧ من الجزء الرابع من تاريخه الكامل _ وصرح به غير واحد من أهل الأخبار.

[٨] من يتدبر هذه الآيه وغيرها من امثالها يحصل له العلم الاجمالى بوجود المنافقين فى غير معلومى الايمان. وحيث ان الشبهه محصوره كان الاجتناب من حديث الجميع واجبا حتى يثبت الايمان والعداله، ونحن فى غنى عن اطراف هذه الشبهه المحصوره بحديث معلومى العداله من الصحابه وهم عظمائهم وعلمائهم

وأهل الذكر الذين أمر الله بسؤالهم والصادقون الذين أمر الله سبحانه بأن نكون معهم على أن في حديث الأئمة من أهل بيت النبوة وموضع الرساله ومهبط الوحي والتنزيل كفايه واى كفايه فهم اعدال الكتاب وبهم يعرف الصواب.

[٩] كان قوم من الصحابه دحرجوا الدباب ليله العقبه لينفروا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ناقته فيطرحوه وكان صلى الله عليه وآله وسلم إذ ذاك راجعا من وقعه تبوك التى استخلف فيها عليا، وحديث احمد بن حنبل فى آخر الجزء الخامس من مسنده عن ابى الطفيل فى هذه الطامه طويل وفى آخره ان رهطا من الصحابه لعنهم رسول الله يومئذ وهذا الحديث مشهور مستفيض بين المسلمين كافه.]

[١٠] نص على هذا كل من ارخ غزوه احد من اهل السير والأخبار فراجع.

[١١] اظن الصواب فى هذه العبارة ان يقال: ان شتم من ابطن الاسلام كمالا يخفى ولعل الغلط من الناسخ.

[١٢] كان احمد بن زاهر السرخسى وهو اجل اصحاب الامام الاشعري يقول _ فيما نقله الشعرانى عنه فى اواخر المبحث ٥٨ من يواقيته _: لما حضرت الشيخ ابا الحسن الاشعري الوفاه بدارى فى بغداد امرنى بجمع اصحابه فجمعتهم له فقال: اشهدوا على انى لا اكفر احدا من اهل القبلة بذنب لأنى رأيتهم كلهم يشيرون الى معبود واحد، والاسلام يشملهم ويعمهم، هذا كلام امام السنيين وكفى به دحضا لا رجاف المرجفين.

[١٣] فى خطبه هذه الرساله فراجع منها الصفحه والتى بعدها.

[١٤] راجع منها الفصل ٢ المعقود لبيان معنى الاسلام والايمان، والفصل ٣ المختص باحترام أهل القبلة، والفصل ٥ المختص بنجاتهم، والفصل ٦ المنعقد لبيان فتاوى علماء أهل السنه بايمان أهل القبلة كافه واحترامهم ونجاتهم جميعاً والفصل ٧ المختص ببشائر السنه والشيعة،

والفصل ٨ المختص بمعذره المتأولين والفصل ٩ المشتمل على الفتوى بكفر الشيعة وتفصيل ما استدل به المفتى بذلك والرد عليه بالأدلة القاطعه والبراهين الساطعه فحقيق بكل بحاثه أن يقف على تلك الفصول.

[١٥] كما بيناه فى الدليل الخامس من الأدله على عدم كفر المتأولين فى السب والتكفير ص ١٤٨ من الطبعة الثانيه من فصولنا المهمه فى تأليف الأمه.

[١٦] هذا ثابت فى الصحيحين فراجعه فى أوائل كتاب الصلح من صحيح البخارى ص ٧٤ من جزئه الثاني، وفى أواخر باب دعاء النبى إلى الله من كتاب الجهاد من صحيح مسلم.

[١٧] رواه جميع أهل الأخبار وحسبك ما فى آخر ص ١٠٧ من الجزء الثاني من السيره الحليه.

[١٨] أخرجه المحدثون وذكره المفسرون فى تفسير قوله تعالى من سوره المائده: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)، وأورده الامام الواحدى فى تفسير هذه الآيه ص ١١٨ من كتابه أسباب النزول.

[١٩] أخرجه الامام أحمد من حديث أبى هريره ص ٤٣٦ من الجزء الثاني من مسنده _ ورواه الشيخ نصر السمرقندى فى باب كظم الغيظ من كتابه _ تنبيه الغافلين بأحاديث خاتم النبيين _ ص ٧١.

[٢٠] كما أورده القاضى عياض فى الباب الأول من القسم الرابع من كتابه _ الشفا _ وأخرج نحوه الامام احمد من حديث ابى بكر فى ص ٩ من الجزء الأول من مسنده. وكذا الحاكم فى ص ٣٥٥ وفى ص ٣٥٤ من الجزء الرابع من المستدرک بالسند الصحيح على شرط الشيخين واورده الذهبى فى التلخيص معترفاً بصحته على شرطهما.

[٢١] كما فى الباب الأول من القسم الرابع من كتاب _ الشفا _ واخرج محمد بن سعد فى احوال عمر بن عبدالعزيز ص ٢٧٩ من الجزء الخامس من طبقاته بسنده إلى سهيل بن ابى صالح قال:

ان عمر بن عبدالعزيز قال: لا يقتل أحد في سب أحد إلا في سب نبي اِهـ.

[٢٢] راجع ترجمه قدامه بن مظعون من كل من الاستيعاب والاصابه وغيرهما تجد القضييه مفصله وقد أخرجها الحاكم في ص ٣٧٦ من الجزء ٤ من المستدرک ثم قال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وصححه الذهبي إذ أورده في تلخيصه.

[٢٣] ذكره العسقلاني في القسم الثالث من اصابته، وذكر الشهاده منه ومن اخوته على المغيره.

[٢٤] فصلها ابن خلكان في أواخر ترجمه يزيد بن زياد الحميري. وأشار إليها كل من ترجم أبا بكره ونافعا وشبلا والمغيره بن شعبه وهي من حوادث سنه ١٧ للهجره المشهوره لا يخلو منها كتاب يشتمل على حوادث تلك السنه.

[٢٥] حديث ذكر ما يأخذ به السلطان من الحزم والعزم.

[٢٦] الرجوع والرجيع. الروث والمعنى ما روث بك امك لتكون والياً واميراً وإنما تغوطت بك لترعى الحمير ثم عزله.

[٢٧] كما اعترف به ابن حجر الهيتمي وارسله _ في ص ٢١ من صواعقه _ ارسال المسلمات والقضييه مشهوره مسلمه.

[٢٨] هذه الوقعه من المسلمات، لا ريب في صدورهما من خالد، وقد ذكرها محمد بن جرير الطبري في تاريخه، وابن الاثير في كامله، ووثيمه بن موسى بن الفرات والواقدي في كتابيهما، وسيف بن عمر في كتاب الرده والفتوح، والزيير بن بكار في الموفقيات، وثابت بن قاسم في الدلائل وابن حجر العسقلاني في ترجمه مالك من اصابته، وابن الشحنه في روضه المناظر، وابو الفداء في المختصر، وخلق كثير من المتقدمين والمتأخرين.

[٢٩] ولا- يجوز في ضيق الوقت قراءه ما يفوت الوقت بقراءته من السور الطوال، كما لا يجوز قراءه إحدى سورالعزائم الاربع لا ستلزامها زياده سجده في الصلاه أو المخالفه بترك سجود التلاوه، والأقوى اتحاد

سورتى الضحى وألم نشرح وكذا الفيل وقريش عندنا.

[٣٠] فى باب رجم الجبلى من الزنى إذا احصنت وهو فى كتاب الحدود والمحاريين من أهل الكفر والرده ص ١١٩ من الجزء الرابع من صحيحه فراجع.

[٣١] فى باب لو ان لابن آدم واديين لا بتغى ثالثاً من كتاب الزكاه أول ص ٣٨٦ من الجزء الأول من صحيحه.

[٣٢] نقلناه بعين لفظه فى الفصل ٩ من فصولنا المهمه ثم زيفناه بما لارد عليه ولا ريب فيه وقد أشرنا فى الفصل ١٠ والفصل ١١ إلى يسير مما نسبه المرجفون إلى الشيعة مع اثبات برائتهم منه فلا تفوتكم تلك الفوائد وجدير بكل بحاثه ان لا تفوته الفصول المهمه.

[٣٣] هذه الفاظه نجدها فى السطر الأول من ص ٣٨١ من الجزء ١٣ من تاريخ الخطيب.

[٣٤] كما فى السطر الأول من ص ٣٨٤ من الجزء ١٣ من تاريخ الخطيب.

[٣٥] فى اواخر ص ٣٦٩ من الجزء ١٣.

[٣٦] فى اول ص ٣٧٤ من الجزء المذكور.

[٣٧] فى ص ٣٩٦ من الجزء المذكور.

[٣٨] فى ص ٣٩٦ ايضاً.

[٣٩] فى ص ٣٩٦ ايضاً.

[٤٠] كما فى السطر اللاول من ص ٣٩٨ من الجزء ١٣.

[٤١] راجع قولهم بعين الفاظهم فى ص ٣٨١ وص ٣٧٢ وص ٣٧٣ من الجزء ١٣ تجد التفصيل.

[٤٢] فى آخر ص ٣٧٤ من الجزء ١٣.

[٤٣] فيما اخرجه الخطيب بالاسناد اليه فى ص ٣٨ من الجزء ١٣.

[٤٤] فى ص ٣٩٠.

[٤٥] راجع صفحه ٣٨٧.

[٤٦] فى باب حكم قول العلماء بعضهم فى بعض من كتابه (جامع بيان العلم وفضله) فراجع آخر صفحه ٢٠١ من مختصره والتي

بعدها تجد كل ما نقلناه من كلامهم في الامام مالك.

[٤٧] اراد ان يعتذر عن مالك فطعن في الشافعي وفي بعض اصحاب ابي حنيفة وكيف تجتمع العدالة مع التحامل على الامام حسدا لموضع امامته.

[٤٨] فان مالكا كان يرى راى الخوارج في الصهرين وهذا

الرأى ثابت وهو من أشد الأمور التى نقومها عليه.

[٤٩] كما صرح به غير واحد من الاعلام كابن عبدالبر فى باب حكم قول العلماء بعضهم فى بعض من كتابه _ جامع بيان العلم وفضله _ فراجع من مختصره ص ١٩٢ ومن وقف على ترجمه ابن اسحاق فى ص ٢٢٣ وما بعدها من الجزء الأول من تاريخ بغداد وجد قدح كل من ابن اسحاق ومالك فى الآخر و وجد القدح فى مالك من ابن ابى ذئب وابن ابى حازم وعبدالعزيز الماجشون وغيرهم و وجد آن جماعه من اهل العلم عابوا مالكا باطلاق لسانه فى قوم معروفين بالصلاح والديانه والصدق والأمانه.

[٥٠] كما صرح به الام ابن عبدالبر فى كتابه _ جامع بيان العلم وفضله _ فراجع من مختصره ص ٢٠١.

[٥١] راجعها فى ترجمه الزمخشري المطبوعه فى الجزء الأخير من الكشاف.

[٥٢] وإن سألت عنه فراجعه فى ترجمه محمود بن سبكتكين من الجزء الثانى من وفيات ابن خلكان تجده منقولاً- عن كتاب مغيث الخلق فى اختيار الأحق لمؤلفه امام الحرمين ابى المعالى عبدالملك الجوينى وقد راجعت انا بنفسى الصلاه المنقوله ثمه عن الامام ابى حنيفه فوجدتها فى فقه اصحابه بتمامها.

[٥٣] من اراد التفصيل فعليه بمباحث الجهاد من كتاب كشف الغطاء لامام الطائفة وشيخها الأكبر الشيخ جعفر وغيرها من الكتب الفقيه وهى اكثر من ان تحصى.

[٥٤] كما بيناه مفصلاً فى جواب المسأله السادسه فراجع من هذه الرساله ص ٤٨ وما بعدها.

[٥٥] والامام الشافعى كان أيضاً معاصراً للكواظم فلم يرو عنه، ومسنده كموطأ مالك خلو من حديثه عليه السلام.

[٥٦] راجع أحوال جعفر الصادق من ميزان الذهبى. اما البخارى فلم يرو فى صحيحه عن الصادق شيئاً.

[٥٧] وكان معاصراً للبخارى وقد توفى عليه السلام بعد وفاه البخارى بأربع

[٥٨] فى باب قوله تعالى: وكان الانسان اكثر شىء جدلاً من أواخر كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة قبل انتهائه بورقتين تقريباً فراجع ص ١٧٤ من الجزء الرابع من الصحيح.

[٥٩] فى كتاب المغازى ص ٨ من الجزء الثالث من صحيحه.

[٦٠] نحيله فى الجواب على كتاب مجمع البيان فى تفسير القرآن للامام الطبرسى الامامى فكل ما ينقله عن الشيعة فى تنزيل الآيات وتأويلها حق، وقد طبع هذا السفر الجليل مرارا فى ايران، وطبع فى مطبعه العرفان بصيدا، فشكر الله العارف جهوده فى سبيل نشره وطوبى لمن أنعم الله عليه بنسخه منه فان فيه علوماً جمه ولعمري إنه من أفضل ما أخرجته أقلام هذه الامه وقد نفذت نسخه وفى عزمه اعاده طبعه بمعونه الله تعالى.

[٦١] اخرجته ابن عساكر عن ابن عباس كما فى الفصل ٣ من الباب ٩ من الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٦.

[٦٢] ونسأل الله التوفيق لنشر كتابنا الآيات الباهره فى فضل العتره الطاهره فان فيه التفصيل.

[٦٣] هذه الآيه والتي قبلها فى سوره التوبه.

[٦٤] هو باب التوبه التى دعاهم فى هذه الآيه اليها.

[٦٥] هذه الآيه فى سوره الأحزاب.

[٦٦] من سوره آل عمران.

[٦٧] من سوره النحل.

[٦٨] فيما اخرجته الحاكم فى تفسير الآيه من سوره النحل من صحيحه المستدرک ص ٣٥٧ من جزئه الثانى وصرح بأنه صحيح على شرط الشيخين وأورده الذهبى فى تلخيصه مصرحاً بصحته على شرطهما أيضاً.

[٦٩] أخرجته الحاكم فى تفسير الآيه من سوره آل عمران من مستدرکه ص ٢٩١ من الجزء الثانى مصرحاً بصحته على شرط الشيخين، واورده الذهبى فى التلخيص مصرحاً بصحته على شرطهما أيضاً.

[٧٠] قال ابن الأثير عند ذكر هذا الحديث فى ماده حنف من النهايه والحنيف عند العرب من كان على دين ابراهيم.

[٧١] لا مندوحه هنا لكل بحاثه

عن مراجعہ الفصل ۱۰ من الفصول المهمہ ومراجعہ ما علقناه علی ص ۳۲ عند ذکر الفطحيہ فی الفصل ۶ من الطبعہ الثانيہ.

[۷۲] سمی هذا القسم عولا إما من الميل ومنه قوله تعالى (ذلك ادنى ألا تعولوا) وسميت الفريضة عايله على اهلها بميلها بالجور عليهم بنقصان سهامهم، او من عال الرجل إذا كثر عياله لكثرة السهام فيها، أو من عال إذا غلب لغبه اهل السهام بالنقص، او من عالت الناقه ذنبها إذا رفعت لا ارتفاع الفرائض على اصلها بزيادة السهام.

[۷۳] كان الناس على عهده عليه السلام يفرضون كل شيء ستة اجزاء كل جزء سدس كما يفرض اليوم في عرفنا اربعة وعشرين قيراطا وعليه فيكون مراده عليه السلام انكم لو تبصرون وجوه السهام إذا تعارضت لم تتجاوز السهام عن الستة وحيث انكم لم تبصروا طرقها فقد تجاوزت عن الستة إذ انكم تزيدون على الستة بقدر الناقص مثلا إذا اجتمع ابوان وبتان وزوج فللأبوين اثنان من الستة وللبنتين اربعة منها فتمت الستة فتزيدون على الستة واحدا ونصفا للزوج فتتجاوز السهام من الستة إلى سبع ونصف وهذا ممتنع ولا يجوز على الله ان يفرضه ابدا.

[۷۴] الشيعة نصف الامه فلا وجه لهذه النعوه.

[۷۵] لا-حق في هذه الصورة للاختين اصلا لأن مراتب الارث بالنسب عند أهل البيت وشيعتهم ثلاث، المرتبه الاولى الآباء والامهات دون آباءهم وامهاتهم، والابناء والبنات وإن نزلوا على ما هو مفصل في محله، المرتبه الثانيه الاخوه والاخوات والاجداد والجيدات واولاد الاخوه والأخوات على ما هو مبين في مظانه، المرتبه الثالثه الاعمام والعمات والاخوال والخالات فلا يرث احد من المرتبه التاليه مع وجود احد من المرتبه السابقه (واولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) هذا مذهب الأئمه من العتره الطاهره وعليه

اجماع الشيعة فالاختان من اهل المرتبه الثانيه فلا ترثان مع وجود الام لأنها من المرتبه الأولى نعم للزوج في الصورة المذكوره نصف ماتركت زوجته والباقي لامها فرضاً ورداً ولا محل للعول هنا اصلاً.

[٧٦] كيف يكون عادلاً وقد تساوى فيه المقدم عند الله والمؤخر عند الله عز وجل.

[٧٧] لا- عول هنا اصلاً لأن النقص في صورته التعارض انما يلحق الذى أخره الله تعالى فلم يجعل له حقاً اصلاً لكن هذا الرجل يأبى إلا أن يكون الله عز وجل قد جعل في المال نصفاً لشخص وثلثين لشخصين وثلثاً لشخص رابع ذهولاً منه تعالى عن زياده هذه السهام على أصل المال وأن ادخال النقص على الجميع بالنسبه اصلاح لهذا الغلط تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

[٧٨] ترى هذا الرجل يابى ان يكون الشيعة من الامه فأين دعواه بأن ضالته المنشوده في هذه المسائل إنما هي الوحده الاسلاميه.

[٧٩] الذى احصى جميع ذرات الكائنات لا- يخفى عليه ان المال لا يكون فيه نصف ونصف وثلثان فكيف يفرضها متعارضه يامسكين.

[٨٠] هكذا الفيلسوفه والا فلا.

[٨١] بل هو الجور بنص اهل اللغه يقال: عال في الحكم يعول عولاً إذا جار فيه ومال عن الحق فهو عائل اى جائر ومنه قول بعض العرب _ له شاهد من نفسه غير عائل _ واحكام الله لا جور فيها تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

[٨٢] لا- يكون العول عادلاً- الا- اذا كان الاكوس عريض اللحيه، وحاشا كتاب الله ان يأمر بالعول وكيف يكون الآخذ به محافظاً على نصوص الكتاب إلا محافظه الجاهل بمفادها الاعمى عن مرادها.

[٨٣] هذا المسكين لا يفهم معنى المؤخر والمقدم وإلا فكيف يجعل النقص في سهم المؤخر عولاً، ولعل ما ذكرناه آنفاً لا

يكفى لفهمه فنقول له عوادا على بدء: يا هذا ان تأخير من اخره الله فى الارث عمن قدمه الله عليه لا يكون عولا ابدا، اترى لو مات رجل وله اولاد واولاد اولاد فقدمنا الاولاد على اولادهم مثلا أ يكون هذا عولا؟ كلا بل لو كان تقديم المقدم عولا جائراً كما يقول هذا المسكين لكان اختصاصه بميراث ابيه دوننا عولا _ فالرجل ممن لا يكادون يفقهون قولاً.

[٨٤] عرفت انه لا اشكال اصلا وحاشا ابن عباس من التحير. وما ظلمه موسى جارالله ولا ظلم الباقر بتسوره على مقامهما بالبهتان (ولكن كانوا انفسهم يظلمون).

[٨٥] هى قوله تعالى فى سوره البقره: (إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه). ومثلها آيتا سوره الانعام.

[٨٦] فليراجعه طلابه فى باب الأ طعمه والاشربه من الكتب الفقيهيه.

[٨٧] نقله عنهما فخر الدين الرازى فى تفسير هذه الآيه من سوره الرعد ص ٢١٠ من الجزء الخامس من تفسيره الكبير؛ ونقل ثمه حديث جابر الذى أشرنا اليه.

[٨٨] نقله عنهما وعن عمر وابن مسعود إمام المفسرين فى معنى الآيه من مجمع البيان ص ٢٩٨ من مجلده الثالث طبع العرفان.

[٨٩] اخرجه ابن أبى شيبه من حديث على كما فى ص ٢٥١ من الجزء الاول من كنز العمال، واخرجه أيضاً ابن مردويه كما فى آخر الصفحه المذكوره من الكنز.

[٩٠] اخرجه الحاكم فى تفسير سوره الرعد من المستدرک فى اول ص ٣٥٠ من جزئه الثانى، واخرجه الذهبى فى تلخيصه مصرحين بصحته.

[٩١] ان شئت ان تعرف كنه مصادرتة ومكابرتة فعليك بالمراجعه ٨٠ والمراجعه ٨٢ من مراجعاتنا وما علقناه عليهما.

[٩٢] فى سوره المائده.

[٩٣] فى سوره الممتحنه.

[٩٤] فى سوره المائده.

[٩٥] الرعيه إذا تدينت بولايه امام

جائز يحكم بغير ما أنزل الله فتعبد بحكمه لا- ينفعها عملها إذ تكون ممن عناهم الله تعالى بقوله (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) وقد اجمعت الامه على اشترط الايمان فى قبول الأعمال _ انما يتقبل الله من المتقين _ بل اجمعت على اشتراطه فى صحه العمل كما يدل عليه قوله تعالى فى سورة الاسراء (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا).

[٩٦] لأنها تكون بسبب تدينها بولايه الامام العادل مصداقاً لقوله تعالى (خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم) فيكون قول الامام هنا نظير ما أخرجه البخارى فى صحيحه عن أبى ذر من بشاره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بالجنه لكل موحد وان زنى وإن سرق وإن شرب الخمر.

[٩٧] عرفت انها تنفخ روح النهضه المباركه فى الرعايا إلى موازره العدل وأهله ومكافحه الجور واهله.

[٩٨] ان صحت هذه الكلمات عن الامام فهى من الاحاديث القدسيه التى رواها عن الله عز وجل بواسطه جده صلى الله عليه وآله وسلم. خسلم لقوم شأنهم فى حديثهم ++ روى جدنا عن جبرئيل عن البارى.

[٩٩] فى معنى الآيه من تفسيره الكبير ص ٤٣٤ من جزئه الرابع فى تفسير سورة التوبه.]

[١٠٠] الوجهان وجيهان ولا منافات بينهما.

[١٠١] كما فى مجمع البيان.

[١٠٢] أمثال موسى جارالله.

[١٠٣] راجع من هذه الرساله ص ٣٤ وما بعدها إلى منتهى ص ٤٤.

[١٠٤] فى سورة ابراهيم.

[١٠٥] حسبك فى ايضاح ذلك المراجعة ١١٠ من مراجعاتنا.

[١٠٦] كما بيناه فى المراجعة ١٤ والمراجعة ١١٠ من مراجعاتنا.

[١٠٧] أى لطخها.

[١٠٨] اوردناه بلفظ مسلم وقد اخرجه _ عن ابى هريره بطرق كثيره _ فى باب فضائل موسى من كتاب الفضائل من صحيحه صفحه ٣٠٩ من جزئه

الثانى، واخرجه البخارى فى باب وفاه موسى من كتاب بدء الخلق بعد حديث الخضر بأقل من صفحتين من صحيحه فراجع صفحه ١٦٣ من جزئه الثانى، واخرجه ايضا فى باب من احب الدفن فى الارض المقدسه من ابواب الجنائز من صحيحه فراجع صفحه ١٥٨ من جزئه الأول، واخرجه احمد من حديث ابى هريره فى صفحه ٣١٥ من جزئه الثانى وفيه ان ملك الموت كان يأتى الناس عياناً قال فأتى موسى فلطمه ففقاً عينه الحديث _ واخرجه ابن جرير الطبرى من حديث ابى هريره أيضاً وذلك حيث ذكر وفاه موسى فى الجزء من تاريخه ولفظه عنده ان ملك الموت كان يأتى الناس عياناً حتى أتى موسى فلطمه ففقاً عينه وفى آخره أن ملك الموت جاء إلى الناس خفياً بعد موت موسى!!.

[١٠٩] الندب بوزن جمل أثر الجرح إذا يرتفع عن الجلد.

[١١٠] أوردناه بلفظ مسلم إذ أخرجه عن أبى هريره بطرق كثيره فراجع باب فضائل موسى صفحه ٣٠٨ من الجزء الثانى من صحيحه، واخرجه البخارى فى الباب الذى هو بعد حديث الخضر من صحيحه صفحه ١٦٢ من جزئه الثانى، واخرجه الامام أحمد من حديث ابى هريره طرق كثيره فراجع ص ٣١٥ من الجزء الثانى مسنده.

[١١١] كذا فى صحيح البخارى والصحيح ذا اليدين.

[١١٢] نقلناه بلفظ البخارى فى باب من يكبر فى سجدتى السهو، واخرجه ايضا فى كل من البابين المذكورين قبله بلا فصل فراجع ابواب ما جاء فى السهو صفحه ١٤٥ من الجزء الأول من صحيحه، واخرجه ايضا فى مواضع أخر كثيره يعرفها المتتبعون _ اما مسلم فقد اخرجه فى باب السهو من الصلاه والسجود له بطرق عديده فراجع صفحه ٢١٥ من الجزء الاول من صحيحه.

[١١٣] فإن من جمله ما

نقله فى روايه اخرى انه صلى الله عليه وآله وسلم دخل الحجره ثم خرج ورجع الناس، وفى روايه انه سألهم فقال احق ما يقول ذو اليدين؟ قالوا: نعم، وكل هذه الروايات فى الصحاح وغيرها فراجع.

[١١٤] اسمه عمير ويقال عمرو كذا فى الاصابه.

[١١٥] فى صفحه ٢٣٥ من الجزء الرابع من الشرح وهو مطبوع فى هامش ارشاد القسطلانى وتحفه زكريا الانصارى.

[١١٦] كذا فى الاصابه وقد عرفت انه قد قال ان اسم ذى الشمالين عبد عمرو.

[١١٧] راجع الباب الثالث من ابواب ما جاء فى السهو وهو باب إذا سلم فى ركعتين او فى ثلاث فسجد سجدين مثل سجود الصلاه او أطول ص ١٤٥ من جزئه الأول.

[١١٨] ص ٢١٥ من جزئه الأول.

[١١٩] ص ٢١٦ من جزئه الأول.

[١٢٠] نسبه إلى جده الامام موسى الكاظم على ما هو المصطلح عليه عند النساين تمت التعليقه والحمد لله رب العالمين بيد مؤلفها الأقل الأحقر عبدالحسين شرف الدين الموسوى غفر الله ذنوبه وستر عيوبه وكان الفراغ من وضعها عند الفراغ من طبعها سابع ذى العقده سنه ١٣٥٥ فى مدينه صيدا والله الحمد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة (sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

